

فصلنامه تحقیقات جدید علوم انسانی

Human Sciences Research Journal

دوره جدید، شماره سی و چهارم، زمستان ۱۴۰۰، صص ۴۲۳-۴۵۱
New Period. No 34. 2022, p 423-451

شماره شاپا (۲۵۸۸-۳۵۹۳) ISSN: (2588-3593)

الإمام على بن أبي طالب (عليه السلام) ومنهجه الإصلاحى لنظم العلوم العسكرية الإسلامية

أ.م.د. محمد خضير عباس الجيلاوى - كلية الشيخ الطوسى الجامعة

مختصر البحث

كان جلّ اهتمام الإمام على بن أبي طالب (عليه السلام) يكمن فى بناء النظم العسكرية والقوّات المسلّحة وإصلاحها. وقد أوجد من النظم العسكرية وفنون الحرب وسلمها من الفنون ما لم يسبقه أحد. وإنّ الرؤية العسكرية التى تبناها فى خلافته كانت ذات آليات متطورة تبعاً للمنهج الإسلامى وتصوراته ولما يمتلك من خبرة عسكرية جعلته مؤهلاً لأن يكون صاحب منهج متميز فى إدارة شؤون الدولة عسكرياً. وتنطوى السياسة الحربيّة للإمام على دروس كبيرة وعبر، وهى جديرة بالاهتمام.

الكلمات المفتاحية: الإمام على بن أبي طالب (عليه السلام)، المنهج الاصلاحى، النظم العسكرية، العلوم الإسلامية



المقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين. يتبدأ الفكر الإداري في الإسلام بالتركيز على النظم والنظام، فأكبر مصداق للنظم هو تنظيم شؤون الدولة وأمور المجتمع. وفكرة النظم لم تكن وليدة الساعة أو الحاجة فقد امتزجت هذه الفكرة بكلمات الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) ويعقله قبل أن تأتيه الخلافة وفي هذا المجال أولى الإمام (عليه السلام) اهتماماً كبيراً لتنظيم الأمور وتنظيم الشؤون العسكرية للدولة. وقد تطرق كثير من الباحثين إلى سيرة الإمام علي (عليه السلام) وبينوا صفاته النبيلة من شجاعته، وأقدام، وبلاغته، وعلم، وزهد، وتقوى، وكرم وفضائل خصها به الله سبحانه وتعالى عن باقي البشر غير أن الباحثين أغفلوا كثيراً من صفاته ومواهبه ومؤهلاته في القيادة العسكرية في ساحة المعركة، وكيفيه ممارسة القيادة والسيطرة على القوات التي هي يامرته، وكذلك تصرفه مع أعدائه عند الظفر بهم، وقد تجد في كل كتاب أو بحث أن الكاتب يمر على ذكر هذه الصفات مروراً عابراً. وقد آثرت أن أخوض في غمار القيادة العسكرية والنبيل الأخلاقية عند الإمام علي (عليه السلام) في هذا المجال؛ لأن الميدان العسكري عند الإمام علي (عليه السلام) واسع المدى بكل أبعاده الفكرية والعملية؛ إذ يمتد منذ البذرة الأولى للإسلام، فمواقفه العسكرية كثيرة وتدل على تضلعه العملي بتلك المسائل.

فكان هذا السبب دافعاً لاختيار الموضوع. وقد قسمت بحثي على ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: استفتحته بإصلاحات الإمام علي (عليه السلام) في النظم العسكرية.

ودرست في المبحث الثاني: الآداب الأخلاقية في الحرب عند الإمام علي (عليه السلام). وقد بينت أصول الأخلاق الحربية من المنظار العلوي بنقاط عدة.

والمبحث الثالث: تطرقت فيه إلى أصول النظم السياسية الأمنية للإمام (عليه السلام). وتمثلت بتأسيس نظام أمني فاعل. وقد تطرقت أيضاً في هذا المبحث إلى النظام الاستخباري العسكري في منظور الإمام علي (عليه السلام)، وتعرضت إلى مسألة أهمية الأمن وحفظ النظام. وختمت البحث بخاتمة أوجزت فيها أهم ما توصلت فيها من نتائج.

المبحث الأول: إصلاحات الإمام علي (عليه السلام) في النظم العسكرية

لا يختلف اثنان في أن الإمام (عليه السلام) ساهم بنصيب فعال مع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) في جميع مواقفه، وكان له شأن كبير في الجهاد من أجل الإسلام. وتنطوي السياسة الحربية للإمام (عليه السلام) على دروس كبيرة وعبر، وهي جديرة بالاهتمام. وترجع هذه السياسة إلى الأصول الآتية:

١. **العناية بالتدريب العسكري:** كان الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) واحداً من أبرز القادة العسكريين تجربة. فقد أمضى عمراً في سوح القتال، وعلاوة على ما كان يحظى به من قوة وشجاعة لا نظير لهما، فقد كان على دراية تامة بضروب الفنون العسكرية.

وقد راح الإمام (عليه السلام) يتولى بنفسه تدريب جيشه، وكان قبل انطلاق المعركة يرتب القوات وينظمها على نسق خاص، وهو يكرر على مسامعها أبرز النقاط التدريبية على هذا الصعيد. ولم يكن الإمام (عليه السلام) يغفل في تدريب المقاتلين على ضروب الفنون العسكرية أدق النقاط وأصغرها، من قبيل عدم الانفصال عن السلاح في المعركة، واستثمار الفرص المناسبة لإنزال الضربة بالعدو، وطبيعة النظرة إلى قوات العدو وكيفية ممارسة الانسحاب التكتيكي^١. ومن وصية له (عليه السلام) لزياد بن النضر حين أنفذه على مقدمته إلى صفين، قال: (اعلم أن مقدمة القوم عيونهم، وعيون المقدمة طلائعهم، فإذا أنت خرجت من بلادك ودنوت من عدوك فلا تسأم من توجيهه، الطلائع في كل ناحية، وفي بعض الشعاب والشجر والخمر، وفي كل جانب، حتى لا يغيركم عدوكم، ويكون لكم كمين... وإذا رحلتهم فارحلوا جميعاً...^٢). ليست الحرب مجرد رجال وسلاح. إنها عدة وعدد، وتخطيط ودهاء، وتحصين وتمويه، وهجوم وانسحاب، ومناورات واستنزاف طاقات. إلى غير ذلك من الأسباب التي لا بد منها للانتصار وكسب المعركة، وقد أشار الإمام (عليه السلام) في وصيته هذه لبعض جنوده.

واهتم الإمام (عليه السلام) بالتدريب العسكري عن طريق تركيزه على:

أ - **تعليم الجيش:** من كتاب له (عليه السلام) إلى بعض أمراء جيشه قال: (فإن عادوا إلى ظل الطاعة فذاك الذي نحب، وإن توافقت الأمور بالقوم إلى الشقاق والعصيان، فأنهذ بمن أطاعك إلى من عصاك، واستغن بمن أنقاد معك عن تقاعس عنك، فإن المتكاه مغيبه خير من مشهده، وقعوده أغنى من نهوضه^٣). كتب الإمام (عليه السلام) إلى عثمان بن حنيف عامله على البصرة، وذلك حين عزم أصحاب الجمل على الحرب. وعلم الإمام (عليه السلام) تعيين النهوض بالمطيعين من دون المتكاهرين، وبالمقادين من دون المتقاعسين بأن المتكاه في ذلك مغيبه خير من مشهده، وقعوده أغنى من نهوضه؛ وذلك لما يقع بسبب المتكاه من تخاذل الناس عند رؤيته، كذلك واقتدائهم بحاله حتى ربما لا يكتفى بعدم منفعة بل بذكر المفساد في الحرب وما يستلزمه من هلاك المسلمين، وكون ذلك منه ونحوه كما وقف بسببه كثير من الصحابة والتابعين عن وقائع الجمل وصفين والنهروان، فيكون في حضوره عدم المنفعة ومفسدة هي تخاذل الناس بسببه بخلاف مغيبه؛ إذ ليس فيه إلّا عدم الانتفاع به^٤.

ب - **تنظيم الجيش:** كان (عليه السلام) إذا زحف للقتال جعل ميمنة وميسرة وقلبا يكون هو فيه، ويجعل لها روابط، ويقدم عليها مقدمين، ويأمرهم بخفض الأصوات، والدعاء، واجتماع القلوب، وشهر السيوف، وإظهار العدة، ولزوم كل قوم مكانهم، ورجوع كل من حمل إلى مصافه بعد الحملة^٥. وكان يقول (عليه



السلام): (قدّموا الرّجالة والرّماة؛ فليرشقوا بالنبل، وليتناوش الجنبان، واجعلوا الخيل الروابط والمنجبة رداءً للواء والمقدمة، ولا تنشروا عن مراكزكم لفارس شذ من العدو^(٨) .

ج- عدم مفارقة السلاح في الحرب: قال القاضي النعمان المغربي (ت ٣٦٣هـ): عن علي صلوات الله عليه أنه كره أن يلقى الرجل سلاحه عند القتال؛ وقد قال الله عزّ وجلّ عند ذكره صلاة الخوف: (وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ. . . وَذَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَحِدَةً^(٩)) ، فأفضل الأمور لمن كان في الجهاد أن لا يفارقه السلاح على كلّ الأحوال^(١٠) . وتدلّ الآية الكريمة على وجوب أخذ الأسلحة التي بها يتقوى وبها يدفع عن كيان الإسلام والمسلمين وعن حقوق الدين والمرتدين. فيجب على كلّ مسلم إذا وقع في معرض تجاوز عدو: أن يهني السلاح الذي به يتقوى وبه يدفع العدو، وأن يكون السلاح تحت قدرته وفي اختياره، وأن يتعلّم كيفية العمل به، وأن يعمل بالحذر والاحتياط دائماً، وأن يحفظ أمتعه التي بها تدوم حياته، وأن يكونوا متّحدين وعلى نظم واحد^(١١) .

د - انتهاز الفرصة: قال الإمام عليّ (عليه السلام) في وصف القتال وانتهاز الفرصة: (من رأى فرصة من العدو فليشنز، وليتنهز الفرصة بعد إحكام مركزه، فإذا قضى حاجته عاد إليه^(١٢) . وقال (عليه السلام): (استعمل مع عدوك مراقبة الإمكان وانتهاز الفرصة، تظفر^(١٣) .

أقبل الأحنف بن قيس السعدي في حرب صفين فقال: يا أهل العراق، والله لا تصيبون هذا الأمر أذلّ عُقْناً منه اليوم، قد كشف القوم عنكم قناع الحياء، وما يقاتلون على دين، وما يصبرون إلا حياء؛ فتقدّموا. فقالوا: إنا إن تقدّمنا اليوم فقد تقدّمنا أمس، فما تقول يا أمير المؤمنين؟ قال (عليه السلام): (تقدّموا في موضع التقدّم، وتأخّروا في موضع التأخّر؛ تقدّموا من قبل أن يتقدّموا إليكم^(١٤) .

هـ - الانسحاب التكتيكي: كان (عليه السلام) يقول لأصحابه عند الحرب: (لَا تَشْتَدَّنَّ عَلَيْكُمْ فَرَّةً بَعْدَهَا كَرَّةٌ، وَلَا جَوْلَةٌ بَعْدَهَا حَمَلَةٌ، وَأَعْطُوا السُّيُوفَ حُقُوقَهَا، وَوَطَّنُوا لِلْجُنُوبِ مَصَارِعَهَا^(١٥) . الفرة: المرة من الفرار. والكرة: الفعلة من الكرّ وهو الرجوع على العدو. والجولة: الدورة. والمصارع: مواضع الصرع للقتلى. وقوله (عليه السلام): لا تشتدّن عليكم إلى قوله: حملة. أي إذا رأيتم في فراركم مصلحة في خدعة العدو كالجذب له بذلك؛ إذ يتمكّن منه ويقع الفرصة فتكرّوا عليه حينئذ فلا تشتدّن عليكم الفرة، ووجه الشدة هنا أن الفرار بين العرب صعب شديد لما يستلزمه من العار والسبة. فأشار إلى وجه تسهيله عليهم بأنّه إذا كان بعده كرة فلا بأس به لما فيه من المصلحة، ويحتمل أن يريد أنكم إذا اتفق لكم إن فررتم فرة عقبتموها بكرة فلا تشتدّن عليكم تلك الفرة فتفعلوا وتستحيوا فإنّ تلك الكرة كالمحاية لها. وفيه تنبيه على الأمر بالكرة على تقدير الفرة، وكذلك قوله: ولا بجولة بعدها حملة. ويحتمل أن يريد فلا تشتدّن عليكم فرة من عدوكم بعدها كرة منه عليكم فإنّ تلك الكرة لما كانت عقيب الفرة لم تكن إلّا عن قلوب مدخولة ونبات غير صحيحة. وإنما

قدّم الفرّة في هذا الاحتمال؛ لأنّ مقصوده تحقير تلك الكرّة بذكر الفرّة، وكان ذكرها أهمّ فلذلك قدّمته، وكذلك قوله: ولا جولة بعدها حملة^(١٤).

٢. تأسيس القوّات الخاصّة: واحدة من المعالم البارزة في سياسة الإمام (عليه السلام) الحرّيّة تأسيسه قوّات خاصّة عرفت باسم "شُرطّة الخميس" أو ما يعبر عنه اليوم بـ "الفدائيين". ويعد الإمام علي (عليه السلام) أول فدائي في الإسلام، فلقد بات على فراش النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ليلة الهجرة. وقد انضمت إلى "شُرطّة الخميس" أوفى القوّات للإمام (عليه السلام) وأكثرها إخلاصاً واستعداداً للتضحية والفداء؛ فقد كانت هذه القوّات تتحلّى بكفاءة ممتازة، ويفيد منها الإمام (عليه السلام) في المهمّات الخاصّة.

أمّا سبب تسمية هذه القوّة بـ "شُرطّة الخميس" فلعلامات خاصّة كانوا يُعرفون بها، أو لعهد خاص أبرموه مع الإمام (عليه السلام)؛ إذ سئل الأصمّغ بن نباتة: كيف تسمّيت شُرطّة الخميس يا أصمّغ؟ قال: "لأنّا ضمنا له الذبح، وضمن لنا الفتح"^(١٥). يعني أمير المؤمنين (عليه السلام). وقيل سُمّي أصحاب عليّ (عليه السلام) شُرطّة الخميس؛ لأنّه قال لهم: (تشرطوا فأنا أشارككم على الجنة، ولست أشارككم على ذهب ولا فضة)^(١٦).

وقيل الخميس: الجيش وسُمّي بذلك؛ لأنّه خمس فرق: المقدّمه والقلب والميمنه والميسره والساقه. وقيل: سُمّي خميساً؛ لأنّه تُخمس فيه الغنائم. وكان عددهم ستّة آلاف رجل من أنصاره (عليه السلام). قال لهم: (إنّ قوماً من قبلكم من تشارطوا بينهم، فما مات أحد منهم حتى كان نبيّ قومه أو نبيّ قريته، أو نبيّ نفسه، وأنكم لبمزلتهم غير أنّكم لستم بأنبياء)^(١٧). وقد خاطب الإمام (عليه السلام) هذه القوّات في واحدة من خطبه، بقوله: (اتّمت الأتصار على الحقّ، والإخوان في الدين، والجئن يوم البأس، والبطنان دُون الناس، بكم أضرب المُدبر وأرجو طاعة المُقيل، فأعينوني بمناصحه خليه من الغش، سليمة من الربّ، فوالله إني لأؤلي الناس بالناس)^(١٨).

٣. العناية الخاصّة بالقوّات المسلّحة ورؤساء الجيش والجنود: من كتاب له (عليه السلام) إلى مالك الأشتر قال: (قول من جنودك، أنصحهم في نفسك لله ولرسوله وإمامك، وأنقاهم جيّاً وأفضلهم حلماً، ممن يبطئ عن الغضب ويستريح إلى العذر، ويرأف بالضعفاء وينبؤ على الأقوياء، وممن لا يثيره العنف ولا يقعد به الضعف...)^(١٩).

تعرض الإمام (عليه السلام) لإحدى الطبقات أو الفئات، وهم الجنود وقادتهم، وذكر الشروط التي ينبغي أن تتوافر في كل قائد فيقول (عليه السلام) لمالك: اختر لرئاسة الجيش الناصح لأمره ومهمته، والمخلص لدينه وضميره، والحليم الذي يملك نفسه، ويكظم غيظه، ويقبل العذر، ويرحم الضعيف، ويشد على القوى كي لا يطمع في جوره وتحيزه وممن لا يثيره العنف: أي يصبر على الكلمة القاسية والحركة النابية، ويتمهل حتى



يتدبر العواقب، فيعمل بموجبها، شأن العاقل الحكيم. ولا يقعد به الضعف، إذا سكت لا يسكت عن عجز؛ بل لحكمة وروية، وبكلمة يلين من غير ضعف، ويقوى من غير عنف. وإن قيادة الجيش عبء ثقل وخطر للغاية؛ لأنَّ مصير الأمة بكيانها وجميع مقدراتها منوط بالجيش وقائده، فأدنى خطأ منه يعود على الجميع بالخطب الفادح... ومن أجل هذا يضحي المواطن بثمره كده وجده طوال السنين في سبيل جيشه تماماً كما يضحي من أجل أهله وعياله، ويرضى عن طيب نفس بأضعف الميزانيات والنفقات للجيش وراحته... فإذا لم تتوافر العبقريّة السياسيّة للقائد ذهب كل شيء مع الريح... ومن ثمَّ فإنَّ أعظم القادة على الإطلاق هو الذي يعرف متى يحجم ومتى يقدم، ولا يثير حرباً إلا لضرورة قاهرة، ولا يستعمل العنف إلا مرغماً للقضاء على العنف والإرهاب والجريمة؛ لأنَّ الحرب والقسوة شر بطبيعتها تماماً كالكيّ بالنار، وهو آخر الدواء.^(٢٠)

وقد تعرّض (عليه السلام) أيضاً في هذا الفصل لبيان ما يلزم أن يتّصف به الجنديّ من الأوصاف حتّى يستحقّ لمقام الولاية على السائرين وهذا هو من أهمّ أمور النظام العسكري وقد أنشأ في هذه العصور معاهد ومدارس لتعليم النظام وتربية الضباط والأمرأ في الجيوش وتتضمّن هذه التعليمات تمرينات وتدريبات عسكريّة شاقّة في دورات متعدّدة ينتهي كل منها إلى امتحانات صعبة ربما قلّ الناجحون منها.

ولكنّ الاسلام يتوجّه إلى روحية الجندي أكثر ممّا يتوجّه إلى تدريبه العملي، فإنّ الجنديّ إنّما يواجه العدو ويدافع عنه بروحه وإيمانه وقوة عقيدته أكثر ممّا يعتمد على قوة جسمه وأعماله، فقد كان رسول الله (صلّى الله عليه وآله وسلم) يجمع المسلمين في صفوف صلاة الجماعة يعلمهم آي القرآن الكريم ويبين لهم طريق عبادة الرحمن ويؤيد اعتقادهم بالله ورسوله بالتمرين والتدريب على الأصول التعليميّة للإسلام ويتخرّج من بينهم رجال كأكبر قوّد الجيوش في العالم يبارزون الأبطال المدربين في الكليّات العسكريّة الرومانيّة والفارسيّة فيقهرونهم ويغلبون عليهم حتّى اشتهروا في هذه العصور بالبطولة والشجاعة يقع الخوف في قلوب الأعداء من ذكر أسمائهم، وقد افتخر النبيّ (صلّى الله عليه وآله وسلم) بقوله: ((وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ بَيْنَ يَدَيِّ مَسِيرَةٍ شَهْرٍ)).^(٢١) وهذه البطولة الفائقة تعتمد على قوة الروح والإيمان في القوّد الإسلاميين أكثر ممّا تعتمد على قوة الجسم والتدريبات العمليّة، وقد وصف (عليه السلام) من يستحقّ مقام الولاية على الجند وينبغي أن يكون أميراً بسبعة أوصاف:

- أن يكون أنصح وأطوع لله تعالى ورسوله وللإمام المفترض الطاعة من سائر الأفراد، فلا يألوا جهداً في تحصيل رضا الله تعالى ورسوله ورضا إمامه مهما كلفه من الجهد والمشقة.
- أن يكون أظهر أفراد الجيش قلباً وسريّة وتجنّباً عن الفواحش والمنكرات.
- أن يكون أثبتهم حليماً وتسليطاً على نفسه تجاه ما يثير الغضب حتّى لا يسوقه جبروت إمارته على ارتكاب الشدّة بالنسبة إلى من وقعوا تحت إمرته بارتكاب ما يخالف هواه كما هو مقتضى طبع الأمرأ وأصحاب القوة وبسط اليد والنفوذ.
- أن يكون ممّن يقبل الاعتذار عمّن ارتكب خلافاً ويتّصف بالعفو والصفح عن المذنب.

– حين ما يكون جندياً موصوفاً بشدة الشكيمة تجاه الأعداء مهيباً عند السائرين لإنفاذ أوامره، يكون رقيق القلب يرأف بالضعفاء، كما وصف الله تعالى المؤمنين بقوله عَزَّ وَجَلَّ: (أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رَحَمَاءُ بَيْنَهُمْ) ^{٢٢)} .

– أن يكون مقاوماً للأقوياء المعتادين لإعمال النفوذ في الدولة لإحراز منافعهم ومقاصدهم وتحصيل مظالمهم على الضعفاء.

– أن يكون حليماً وصبوراً تجاه الشدائد ومفكراً في حل ما ينوبه من العقد والعقائد فلا يؤثر فيه العنف وشدّة النائبة وصعوبة الحادثة فيثيره ويجذبه إلى ارتكاب ما لا يليق به أو يجد في نفسه ضعفاً فيتكاسل ويقعد عن العمل وتدير الأمر والخطب الذي به حل ^{٢٣)} .

وقد حرص الإمام علي (عليه السلام) على انتخاب الصالحين ولاسيما إذا تعلق الأمر بالقادة والأمراء. وكانت توصياته تؤكد هذا الجانب المهم، ولعل نموذج مالك الأشتر، وعمار بن ياسر، وغيرهم تعكس مدى اهتمام الإمام (عليه السلام) بانتخاب القادة وتربيتهم وإعدادهم ليكونوا قدوات حسنة في ساحات القتال.

٤. تقوية البنية المعنوية: حرص الإمام (عليه السلام) على أن يولي القدرة النفسية وما تحظى به القوات المسلحة من قوة في البنية المعنوية وروح تضحوية عالية؛ أهمية استثنائية فائقة. وعلى هذا الأساس سعى الإمام (عليه السلام) للإفادة من أي طريق ممكن في تعزيز الروح المعنوية للقوات المسلحة في مواجهته العدو. وقد راح الإمام (عليه السلام) يبتّ روح الإيثار والتضحية في القوات المقاتلة ويلهب فيها روح الحماس والاستعداد لاستقبال الشهادة، عن طريق الخطب النارية، والشعارات المؤثرة، وعبر الترغيب بالحياة ما بعد الموت، والاستعداد من الله تعالى والاستعانة بالذكر والدعاء. بيد أن ما يثير الانتباه على هذا الصعيد، ويدخل في عداد العناصر المهمة، توظيف الإمام (عليه السلام) عنصر " الإيحاء والتلقين " في تقوية الجانب النفسي للمجاهدين؛ فعن طريق تربية ابنه محمد عبر هذا البعد. يصف الإمام (عليه السلام) تجربته الشخصية لولده، بقوله: (إِنِّي لَمْ أَلْقَ أَحَدًا إِلَّا حَدَّثَنِي نَفْسِي بِقَتْلِهِ، فَحَدَّثَ نَفْسَكَ - بعون الله - بظهورك عليهم) ^{٢٤)} . وبالعكس، تُعدّ عملية تلقين النفس بالضعف والإيحاء لها بالخوف واحدة من موجبات الهزيمة أمام العدو، وفي هذا المضمار يقول الإمام (عليه السلام) في جواب من سأل: بأي شيء غلبت الأقران ؟ قال (عليه

السلام): (مَا لَقَيْتُ رَجُلًا إِلَّا أَعَانَنِي عَلَى نَفْسِهِ) . لقد تمثلت واحدة أخرى من وسائل تعزيز الحالة النفسية للمجاهدين في نطاق النهج الحربي للنظام العلوي، بتحذير هؤلاء من العواقب الدنيوية والأخروية الخطيرة

التي قد تترتب على إدبارهم عن العدو، وفرارهم من الجبهات ^{٢٥)} . إن الجنود والمقاتلين مهما كانوا عليه من استعداد ينبغي قبل بدء الحرب أن ترفع معنوياتهم وتشجّع همهم، وهذا الأمر معروف في جميع النظم العسكرية في العالم؛ إذ يقوم قادة الجيوش وأمرائهم قبل التحرك نحو سوح القتال أو عند ساحه القتال، فيلقون خطاباً تثيرهم وتقوى من معنوياتهم وتحذرهم من الهزيمة والجبن. وغاية ما في الأمر أن مثل مسألة الترغيب والتشويق إلى القتال محدودة في المدارس المادية، ولكنها واسعة في الأديان السماوية؛ نظراً للتعاليم



الربانية، وتأثير الإيمان بالله تعالى، والتذكير بمنزلة الشهداء عند ربهم ومقامهم عنده، وما ينتظرهم من الثواب الجزيل البعيد المدى، وما سينالونه من العزة والفخر عند انتصارهم، فكل ذلك يحرك روح البطولة والثبات في نفوس الجنود، فتلاوة بعض آيات القرآن الكريم في الحروب الإسلامية تشجّد الجندي عزماً وقوة وإقداماً لا حدود له، ويتقد فيه الشوق والعشق للتضحية والفداء.

5. المشاركة الميدانية ووحدّة الأوامر: ربما لا نحتاج إلى سوق الشواهد التاريخية التي تؤكد معاشية الإمام (عليه السلام) لجنوده وقادته؛ بل إنه كان في جميع المعارك التي خاضها متواجداً في القلب؛ إذ يستخدم القتال ويلتحم الجيشان، ويبدأ صخب المعركة وقفقه السلاح. وقد وصفه صعصعة بن صوحان: (كان فينا كأحدنا) ^(٢٧). إن ثمره هذا التواجد الميداني الهاب حماس المجاهدين، والتعرف بدقة على وضع المعركة وتفصيلها وما يجب أن يتخذ من قرارات هامة مصيرية فيها. فضلاً على ذلك، فإن الأمر الصادر من القائد الميداني ربما لا يحتاج إلى وقت طويل كي يصل إلى المجاهدين. وهذه المركزية هي في الحقيقة من أهم العوامل الاستراتيجية في كسب المعركة؛ إذ تقطع الطريق على الفوضى والبلبل نتيجة تأخر القرار، وتجعل الطاعة والانضباط سائدين في كل مراحل المعركة ^(٢٨). وفي جملة ما أوصى به (عليه السلام) قال لمعقل بن قيس الرياحي حين أنفذه إلى الشام: (فَإِذَا لَقِيتَ الْعَدُوَّ فَقِفْ مِنْ أَصْحَابِكَ وَسَطاً، وَلَا تَدْنُ مِنَ الْقَوْمِ دُورَ مَنْ يُرِيدُ أَنْ يُشِيبَ الْحَرْبَ، وَلَا تَبَاعِدْ عَنْهُمْ تَبَاعِدَ مَنْ يَهَابُ الْبَاسَ، حَتَّى يَأْتِيَكَ أَمْرِي وَلَا يَحْمِلَنَّكُمْ شَنَايَهُمْ عَلَى قِتَالِهِمْ قَبْلَ دُعَائِهِمْ وَالْإِعْذَارِ إِلَيْهِمْ) ^(٢٩). في هذا النص الشريف يعين الإمام (عليه السلام) مكان وقوف القائد في المعركة؛ إذ لا يقترب من العدو اقتراب من يريد بدء الحرب، ولا يتبعد ابتعاد من يخاف العدو ويهاجم.

6. الاستعدادات التي تسبق المعركة: هناك جملة من الاستعدادات التي عادة ما تكون بهيئة إجراءات تسبق المعركة وتشكل بطبيعتها الخطوات الأولى التي تؤثر على سير المعركة في حالة وقوع الصدام بين الطرفين وسنذكر بعضها باختصار مع شواهد تاريخية مختصر تعكس الواقع التطبيقي لهذه القواعد العسكرية التي اعتمدها الإمام علي (عليه السلام) في معاركه.

أولاً: الاستطلاع: من الضرورات التي يتم التعرف به على حجم قوة العدو ونقاط ضعفه والأسلوب المتبع عنده في دخول المعركة، ومن ثم هو وسيلة جمع المعلومات ليتم الإعداد وتوقيت المعركة واختيار أسلوب ومواقع المواجهة، ولقد استخدم الإمام (عليه السلام) أربعة طرق في ذلك.

أ- عن طريق الأفراد القريبين من العدو.

ب- عن طريق أمراء الولايات والمدن.

ج- نشر العيون.

د- اختراق العدو ^(٣٠).

ثانياً: اختيار المواقع العسكرية المحصنة: قال (عليه السلام): (فَإِذَا نَزَلْتُمْ بَعْدُوْا أَوْ نَزَلَ بِكُمْ، فَلْيَكُنْ مَعَكُمْ مَعْرُكُكُمْ فِي قُبُلِ الْأَشْرَافِ، أَوْ سَفَاحِ الْجِبَالِ أَوْ أَثْنَاءِ الْأَنْهَارِ، كَيْمَا يَكُونُ لَكُمْ رِذَاءٌ وَدُونَكُمْ مَرَدٌّ، وَلِتَكُنْ مَقَاتِلَتُكُمْ مِنْ وَجْهِ وَاحِدٍ أَوْ اثْنَيْنِ، وَاجْعَلُوا لَكُمْ رُقَبَاءَ فِي صَيَاصِي الْجِبَالِ، وَمَنَاكِبِ الْهَضَابِ).^(٣٢)

ثالثاً: أخذ الحيلة والحذر: قال (عليه السلام): (وَاعْلَمُوا أَنَّ مَقْدَمَةَ الْقَوْمِ عِيُونُهُمْ، وَعِيُونَ الْمَقْدَمَةِ طَلَانُهُمْ وَإِيَّاكُمْ وَالتَّفَرُّقُ، فَإِذَا نَزَلْتُمْ فَأَنْزِلُوا جَمِيعاً، وَإِذَا ارْتَحَلْتُمْ فَارْتَحِلُوا جَمِيعاً، وَإِذَا غَشِيَكُمْ اللَّيْلُ فَاجْعَلُوا الرَّمَاحَ كِفَّةً، وَلَا تَذَوْقُوا النَّوْمَ إِلَّا غِرَاراً).^(٣٣)

رابعاً: تجهيز السلاح: قال الإمام علي (عليه السلام) في تجهيز السلاح: (وَتُبِّ النَّاسِ إِلَى رِمَاحِهِمْ وَسِيُوفِهِمْ وَنِبَالِهِمْ يَصْلَحُونَهَا).^(٣٤)

خامساً: التعبئة القتالية: التعبئة بمعناها العسكرية هي الاستعداد للحرب ووضع الخطط العسكرية، وتختلف من معركة إلى أخرى عند الإمام علي (عليه السلام).

وإنَّ الخطب لمقدمات الحرب تختلف في الأسلوب عن الخطب عند المواجهة العسكرية. ومن كلامه (عليه السلام) قال: (وَلَا تَسِيرَا الْكَتَاتِبِ إِلَّا مِنْ لَدُنِ الصَّبَاحِ إِلَى الْمَسَاءِ إِلَّا عَلَى تَعْبَةٍ فَإِنْ دَهَمَكُمْ دَهْمٌ أَوْ غَشِيَكُمْ مَكْرُوهٌ كُنْتُمْ قَدْ تَقَدَّمْتُمْ فِي التَّعْبَةِ... وَإِيَّاكُمْ أَنْ تَقَاتِلَا حَتَّى أَقْدِمَ عَلَيْكُمَا أَلَّا أَنْ تَبْدَأَ، أَوْ يَأْتِيَكُمَا أَمْرٌ أَنْ شَاءَ اللَّهُ وَالسَّلَامُ).^(٣٥)

سادساً: تقسيم القطعات العسكرية: كان الإمام (عليه السلام) يقسم قطعاته العسكرية في المعارك التي يخوضها من قادة وجند كلاً بحسب امكانياته ومن معركة إلى أخرى تختلف، ففي معركة الجمل مثلاً قسم الإمام (عليه السلام) جيشه. وقواده هم: قائد الخيالة: عمّار بن ياسر. وقائد الرجالة: محمد بن أبي بكر. وقائد الساقة: هند المرادي. وقائد المقدمة: عبد الله بن عباس. وقائد الميمنة: الإمام الحسن (عليه السلام). وقائد الميسرة: الإمام الحسين (عليه السلام). وصاحب الراية: محمد بن الحنفية. وفي معركة النهروان كان قائد الميمنة: حجر بن عدي الكندي. وقائد الميسرة: شيبث بن ربعي أو معقل بن قيس الرياحي. وقائد الخيالة: أبو أيوب الأنصاري.

وقائد الرجالة: أبو قتادة الأنصاري. وقائد أهل المدينة: قيس بن سعد بن عباد الأنصاري.^(٣٦)

سابعاً: الهجوم على مواقع القيادة: من جملة ما أمر به الإمام (عليه السلام) جيشه بالهجوم على مركز القيادة في خططه، فهو يقول لجيشه: (وَعَضُّوا عَلَى النَّوَاجِذِ؛ فَإِنَّهُ أَتَيْنِي لِلْسُّيُوفِ عَنْ أَلْهَامٍ وَأَكْمَلُوا اللَّامَةَ، وَقَلَقُوا السُّيُوفَ فِي أَعْمَادِهَا قَبْلَ سَلِّهَا، وَالْحِظُوا الْخَزَرَ وَأَطْعَمُوا الشَّرَرَ، وَنَافَعُوا بِالْطُّبِيِّ وَصَلُّوا السُّيُوفَ بِالْخَطِّ... وَعَلَيْكُمْ بِهَذَا السَّوَادِ الْأَعْظَمِ وَالرُّوَاقِ الْمُطَنَّبِ).^(٣٧) السواد الأعظم هو جمهور الشام المحيط بمركز القيادة والمراد منه أن يكون الهجوم على وسط مركز القيادة؛ لأنَّ ذلك يعجل في حسم المعركة.



ثامناً: استخدام الخدعة العسكرية والتمويه والمناورة^{٣٨}. في باب جواز الخدعة في الحرب، روى عن عدي بن حاتم الطائي، وكان مع الإمام علي (عليه السلام) في غزوته: أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ فِي يَوْمِ التَّنْقِي هُوَ وَمُعَاوِيَةُ بِصَفَيْنَ وَرَفَعَ بِهَا صَوْتَهُ لِيَسْمَعَ أَصْحَابَهُ: (وَاللَّهِ لَأَقْتُلَنَّ مُعَاوِيَةَ وَأَصْحَابَهُ، ثُمَّ يَقُولُ فِي آخِرِ قَوْلِهِ: إِنَّ شَاءَ اللَّهُ يَخْفِضُ بِهَا صَوْتَهُ، وَكُنْتُ قَرِيباً مِنْهُ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّكَ حَلَفْتَ عَلَى مَا فَعَلْتَ، ثُمَّ اسْتَنْتَيْتَ، فَمَا أَرَدْتَ بِذَلِكَ، فَقَالَ لِي: إِنَّ الْحَرْبَ خَدَعَةٌ وَأَنَا عِنْدَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ كَذُوبٍ فَأَرَدْتُ أَنْ أُحَرِّضَ أَصْحَابِي عَلَيْهِمْ كَيْلًا يَفْشَلُوا وَكَيْ يَطْمَعُوا فِيهِمْ فَافْقَهُهُمْ يَنْتَفِعُ بِهَا بَعْدَ الْيَوْمِ إِنَّ شَاءَ اللَّهُ).^{٣٩} إِنَّ الْمُسْلِمِينَ الْأَوَائِلَ قَدْ أَدْرَكُوا أَهْمِيَةَ التَّخْطِيطِ لِإِدَارَةِ الْحَرْبِ وَخِدَاعِ الْعَدُوِّ، وَكَانُوا مُسْتَعِينِينَ بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) الَّذِي قَالَ لَهُمْ: (الْحَرْبُ خَدَعَةٌ).^{٤٠} مع ملحوظة أن ذلك لا يستدعي إعطاء الأمان للعدو ثم الغدر به.

المبحث الثاني: الآداب الأخلاقية في الحرب عند الإمام علي (عليه السلام):

تتمثل واحدة من النقاط الغنية بالدروس في السياسة الحربية للنظام العلوي، بموضوع أخلاق الحرب؛ إذ يمكن إجمال أصول الأخلاق الحربية من المنظار العلوي، بالنقاط الآتية:

١. **تجنب الحرب وعدم البدء بالقتال:** تأتي هذه السياسة لتؤكد على جنوح الإسلام العلوي إلى السلم ومناهضة النزعة الحربية. ففي جميع الحروب التي اندلعت في عهد الإمام أمير المؤمنين (عليه السلام) كان ينهي جيشه عن مبادأة القوم بالقتال، ويوصيهم بعدم مباشرة القتال حتى يبدأ العدو بذلك. وقد كتب الإمام علي (عليه السلام) إلى مالك الأشتر قبل وقعة صفين: (يَا كَ أَنْ تَبْدَأَ الْقَوْمَ بِقِتَالٍ إِلَّا أَنْ يَبْدُؤُوكَ، حَتَّى تَلْقَاهُمْ، وَتَسْمَعَ مِنْهُمْ، وَلَا يَجْرِمَنَّكَ شَنَاَنُهُمْ عَلَى قِتَالِهِمْ قَبْلَ دَعَائِهِمْ وَالْإِعْذَارِ إِلَيْهِمْ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ).^{٤١} جعل الإمام (عليه السلام) من عملية إعطاء التبليغ أو الإعذار بالحرب من المبادئ القانونية الأساس ضمن رؤيته لأخلاقيات الحرب؛ إذ كان يهتم بموضوع (الإعذار) والإعذار هو إيضاح الأمر لدى الخصم ليهلك من هلك عن بينة ويحيا من حي عن بينة. وقد كان الإمام (عليه السلام) حريصاً على تطبيق هذا المبدأ في الحروب التي خاض غمارها. وإذا ما اعترض من يقول إن عملية الإعذار هذه نوع من المثالية قد تضعف مكاسب عنصر المباغتة، ولاسيما مع تطور وسائل الحرب واستراتيجية الضربة الأولى للخصم، يمكن الرد على ذلك بالقول: إن رؤية الإمام (عليه السلام) للحرب هي ليست تحطيم الخصم أو قهر إرادته بقدر ما هي تقويم لذلك الخصم ومنع شره من أن يطال الآخرين، ومن ثم فإن تحقيق الكسب العسكري لا يكون على حساب المبادئ الرسالية التي تسعى الحرب إلى تحقيقها وتكتسب شرعيتها منها هذا من جهة. ومن جهة ثانية: فإن الإمام (عليه السلام) أصر على معرفة الخصم كقيادة وأفراد لماذا يقاتلون وعلى ماذا تستحل دماؤهم حتى

يجنبهم أى تضليل أو اختلاط فى المواقف والرؤى التى أوجدتها قيادتهم السياسية والدينية؛ اذ يقول (عليه السلام): (وإن بلغتهم الدعوة وأكّدت الحجّة عليهم بالدعاء فحسن).^(٤٢)

ومن جهة ثالثة فإن تأكيد الإمام (عليه السلام) مسألة الإعذار تأتى فى سعيه نحو السلام إلى آخر لحظة فهو يرجو إذا أذنبهم بالقتال أن يثوبوا إلى الرشد ويرجعوا عن العصيان. ويقول (عليه السلام) فى هذا المجال: (قَوَّ اللَّهُ مَا دَفَعْتُ الْحَرْبَ يَوْمًا، إِلَّا وَأَنَا أَطْمَعُ أَنْ تَلْحَقَ بِي طَائِفَةٌ فَتَهْتَدِيَ بِي، وَتَعُشُوا إِلَيَّ ضَوْئِي، وَذَلِكَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَقْتُلَهَا عَلَى ضَلَالِهَا، وَإِنْ كَانَتْ تَبُوءُ بِأَتَامِهَا).^(٤٣)

٢. إقامة الحجّة قبل بدء القتال: بلغ من عناية الإمام (عليه السلام) بالتوعية وإنارة البصائر، والحرص على عدم سفك الدماء، أنه لم يكن يُضِيع أيّة فرصة تسنح لهداية العدو؛ بل كان يمارس الهداية حتى فى ساحة القتال وبين الجيشين وهما على وشك الالتحام، ويُقيم الحجّة مكرراً على العدو. فعنه (عليه السلام) قال: (إذا أتاكم رسولى فتفرّقوا وانصرفوا إلى رجالكم أعفُ عنكم، وأصفح عن جاهلكم، وأحفظ قاصيكم، وأعمل فيكم بحكم الكتاب. فإن لم تفعلوا فاستعدّوا لقدم جيش جَمِّ الفرسان، عظيم الأركان - يقصد لمن طغى وعصى - فُطِحْنَا كطحن الرحا؛ فمن أحسن فلنفسه، ومن أساء فعليها، وما ربك بظلام للعبيد).^(٤٤)

وكان (عليه السلام) يدعو من يقاومه قبل القتال إلى الرجوع عن ذلك، وهو مبدأ يرتكز إلى قاعدة وجوب الدعاء إلى الإسلام قبل القتال، إلا لمن قوتل على الدعوة وعرفها، فعن الإمام أبى عبد الله الصادق (عليه السلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام) بعثنى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) إلى اليمن فقال: ((يَا عَلِيُّ لَا تَقَاتِلَنَّ أَحَدًا حَتَّى تَدْعُوهُ وَأَيْمُ اللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ عَلَى يَدَيْكَ رَجُلًا خَيْرَ لَكَ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَغَرَبَتْ وَلَكَ وَلَؤُهُ يَا عَلِيُّ)).^(٤٥) وروى عن الإمام على (عليه السلام) أنه قال: (لا يُغَزَّ قوم حتى يُدعوا).^(٤٦)

يعنى (عليه السلام) إذا لم تكن بلغتهم الدعوة، وإن بلغتهم الدعوة وأكّدت الحجّة عليهم بالدعاء فحسن، وإن قوتلوا قبل أن يُدعوا وكانت الدعوة قد بلغتهم فلا حرج، وقد أغار رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) على بنى المصطلق وهم غائرون فقتل مقاتليهم وسبى ذراريهم، ولم يدعهم فى الوقت، وقال أمير المؤمنين (عليه السلام): (قد علم الناس ما يُدعون إليه).^(٤٧)

٣. الدعاء فى أثناء القتال: عندما يكون الجيش العلوى مستعداً للالتحام مع العدو، وبعد إقامة الحجّة وقبل الشروع بالقتال، يلجأ الإمام (عليه السلام) إلى الدعاء وذكر الله تعالى لكى يستمدّ العون منه، وحتى يكون الجهاد مقدّمه لحبّ الله تعالى والاقتراب إليه أكثر، ووسيلة لتحقيق الأهداف والقيم الإنسانية. فعن الإمام الصادق (عليه السلام) قال: إن أمير المؤمنين (عليه السلام) كان إذا أراد القتال قال هذه الدعوات: (اللَّهُمَّ إِنَّكَ أَعْلَمْتَ سَبِيلًا مِنْ سَبِيلِكَ جَعَلْتَ فِيهِ رِضَاكَ وَنَدَبْتَ إِلَيْهِ أَوْلِيَاءَكَ وَجَعَلْتَهُ أَشْرَفَ سَبِيلِكَ عِنْدَكَ ثَوَابًا وَأَكْرَمَهَا لَدَيْكَ مَأْبَأً وَأَحَبَّهَا إِلَيْكَ مَسْلَكًا ثُمَّ اشْتَرَيْتَ فِيهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ... فَاجْعَلْنِي مِمَّنْ اشْتَرَى فِيهِ مِنْكَ نَفْسَهُ ثُمَّ وَفَى لَكَ بِبَيْعِهِ الَّذِي بَايَعَكَ عَلَيْهِ غَيْرَ نَاكِثٍ وَلَا نَاقِضٍ...)).^(٤٨) ومن



دعاء له (عليه السلام) إذا لقي العدو محارباً قال: (اللَّهُمَّ إِلَيْكَ أَفْضَتِ الْقُلُوبُ وَمُدَّتِ الْأَعْنَاقُ، وَشَخَصَتِ الْأَبْصَارُ وَنُقِلَتِ الْأَقْدَامُ وَأَنْضِيتِ الْأَبْدَانُ، اللَّهُمَّ قَدْ صَرَخَ مَكْنُونُ الشَّتَانِ، وَجَاشَتْ مَرَاجِلُ الْأَضْغَانِ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَشْكُو إِلَيْكَ غِيَةَ نَبِينَا، وَكَثْرَةَ عَدُوِّنَا وَتَشَتَّتَ أَهْوَانِنَا، رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ، وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ) ^(٥١). كان الدعاء هو الطريق الأقرب إلى الله تعالى، ويغذي الإمام (عليه السلام) المقاتل بمعنويات هائلة من الثقة والاستعداد والاطمئنان، فلا يتهيّب أمام الكثرة العددية للعدو ما دام متصلاً بالقوة الحقيقية وما دام آخذاً بالأسباب الموصلة لصاحب القوة وصاحب العون والمدد. فقد كان الإمام علي (عليه السلام) لا يفارق الدعاء في المعركة، ويوجه جيشه إلى مصدر الحول والقوة والنصر بالله تعالى.

٤. الشروع في القتال عند الزوال: كان الإمام أمير المؤمنين (عليه السلام) يستحب أن يكون القتال عند الزوال بعد أن يصلي الظهرين؛ لأنه تفتح عندها أبواب السماء وتنزل الرحمة والنصر، وهو أقرب إلى الليل وأقل للقتل ^(٥٢). ومن ثم فهو أدعى إلى انتهاء القتال سريعاً ويرجع الطالب، ويفلت المنهزم. فعن الإمام الصادق (عليه السلام) قال: (كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ لَا يُقَاتِلُ حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ، وَيَقُولُ تَفْتَحْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَتُقْبَلُ الرَّحْمَةُ، وَتَنْزِلُ النَّصْرُ، وَيَقُولُ هُوَ أَقْرَبُ إِلَيَّ اللَّيْلِ، وَأَجْدَرُ أَنْ يَغْلَى الْقَتْلُ، وَيَرْجِعَ الطَّالِبُ وَيُقْلَتِ الْمُتْهِرِمُ) ^(٥٣). إن القواعد الإنسانية الأخلاقية في الإسلام تدعو إلى كراهة تبني العدو، واستحباب الشروع في القتال عند الزوال، إلا إذا لزم ذلك ضرورة. فعن النعمان بن مقرن قال: شهدت مع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فكان إذا لم يقاتل أول النهار انتظر حتى تزول الشمس وتهب الرياح وينزل النصر ^(٥٤).

٥. عدم الدعوة إلى المبارزة: في اتجاه ترسيخ سياسة مناهضة النزعة الحربية، كان الإمام (عليه السلام) ينهي المقاتلين معه عن الدعوة إلى المبارزة، أما إذا دعا إليها العدو فتلزم إجابته. وقال الإمام لابنه الحسن (عليهما السلام): (لَا تَدْعُوَنَّ إِلَى مُبَارَزَةٍ وَإِنْ دُعِيتَ إِلَيْهَا فَاجِبٌ، فَإِنَّ الدَّاعِيَ إِلَيْهَا بَاغٍ وَالْبَاغِيَ مَصْرُوعٌ) ^(٥٥). تُفَرِّقُ عن الدعوة إلى المبارزة بقياس كامل من الشكل الأول وهو قوله: فإن الداعي، إلى قوله: مصروع. وبيانه أن الدعاء إلى المبارزة خروج عن فضيلة الشجاعة إلى طرف الإفراط منها وهو التهور وهو بغى وعدوان؛ لأنه خروج عن فضيلة العدل في القوة الغضبية، وأما أن الباغي مصروع ففي غالب الأحوال. لاستعداده ببغيه لذلك؛ لأن المجازاة واجبة في الطبيعة ^(٥٦). وقال ابن أبي الحديد: ما سمعنا أنه (عليه السلام) دعا إلى مبارزة قط، وإنما كان يدعى إليها بعينه، أو يدعو من يبارز، فيخرج إليه فيقتله، دعا بنو ربيعة بن عبد بن شمس بنى هاشم إلى المبارزة يوم بدر، فخرج (عليه السلام)، فقتل الوليد واشترك هو وحمزة (عليه السلام) في قتل عتبة، ودعا طلحة بن أبي طلحة إلى المبارزة يوم أحد، فخرج إليه (عليه السلام) فقتله، ودعا مرحب إلى المبارزة يوم خيبر فخرج إليه (عليه السلام) فقتله. فأما الخرجة التي خرجها يوم الخندق إلى عمرو بن عبد ود فإنها أجل من أن يقال جليله، وأعظم من أن يقال عظيمه، وما هي إلا كما قال شيخنا أبو الهذيل ^(٥٧)، وقد سأله سائل: أيما أعظم منزلة عند الله على أم أبو بكر؟ فقال: يا ابن أخي، والله لمبارزة على

عمرو يوم الخندق تعدل أعمال المهاجرين والأنصار وطاعتهم كلها وتربى عليها فضلاً عن أبي بكر وحده

(٥٧)

٦. إسعاف الضعيف من جنده: قال الإمام علي (عليه السلام) لأصحابه في ساحة الحرب بصفتين: (وأى أمرئ منكم أحسن من نفسه، رباطة جاش عند اللقاء، ورأى من أحد من إخوانه فشلاً، فليدب عن أخيه بفضل نجدته، التي فضل بها عليه، كما يدب عن نفسه...)^(٥٨)

يقول الإمام (عليه السلام) لجنوده كونوا في الحرب كنفس واحدة وجسم واحد يعاضد بعضكم بعضاً، ويدود عنه تماماً كما يدب المرء بيده عن عينيه، فإن كان أحدكم أقوى وأشجع من أخيه، ورآه في حاجة إلى نجدته فليسرع إليه ويقف إلى جنبه يدفع العدو عنه، ويقصد بذلك وجه الله تعالى؛ إذ أغناه عن معونة معين - فلو شاء الله لجعله مثله - في الحاجة إلى العون.

وعنه (عليه السلام) قال: (إذا رأيتم من إخوانكم في الحرب الرجل المجروح، أو من قد نُكِّل به، أو من قد طمع عدوكم فيه، فقوموه بأنفسكم).^(٥٩)

٧. السرية والكتمان في الحرب: قال الإمام علي (عليه السلام): (ألا أحتجز دُونَكُمْ سرّاً إلّا في حرب).^(٦٠) هذه العبارة المختصرة للإمام علي (عليه السلام) والتي صرح بها إلى أمرائه من الجيش تلخص أهمية الكتمان في الحرب، وخطورة تسرب الأسرار إلى الجهة المعادية.

والإمام (عليه السلام) عندما يحتفظ لنفسه ببعض الأمور التي لا يوح بها حتى إلى أقرب الناس من الصحابة إنما يلحظ خطورة الوضع العسكري وحساسيته ولذلك يأخذ الحيلة من تسرب بعض المعلومات إلى العدو؛ إذ لا يشك في أمر أصحابه الأوفياء، ولكنه قد يحتمل وجود بعض المندسين في صفوف جيشه وهو أمر وارد في جميع الجيوش؛ إذ يعتمد على التجسس في تحصيل المعلومات المهمة حول قوة الجهة المقابلة، وخطوطها، وأساليبها في القتال.^(٦١)

٨. معاملة الأسير: كان الإمام (عليه السلام) يأمر جيشه بحسن السيرة مع الجيش المهزوم ويحتّم على الرفق بالأسرى. وقد ورد في التاريخ في أحوال أئمة أهل البيت (عليهم السلام) أنهم كانوا يطعمون الأسرى من نفس الطعام الذي كانوا يتناولونه.^(٦٢) ومن وصاياه (عليه السلام) لمقاتليه: (فلا تقتلوا مدبراً ولا تُصيبوا مَعُوراً).^(٦٣) وعن يزيد بن بلال قال: شهدت مع علي يوم صفين، فكان إذا أتى بالأسير قال: (لن أقتلك صبراً؛

إني أخاف الله رب العالمين). وكان يأخذ سلاحه، ويحلفه لا يقاتله، ويعطيه أربعة دراهم.^(٦٤) وجاء في كتاب أنساب الأشراف: كان في الخوارج أربعون جريحاً، فأمر عليّ بإدخالهم الكوفة ومداداتهم، ثم قال - لهم -: (ألحقوا بأى البلاد شئتم).^(٦٥) وفي قصة أخذ مالك الأشتر الأصغر بن ضارر أسيراً من غير قتال، فإن الإمام علياً (عليه السلام) كان ينهى عن قتل الأسير الكاف، فقال الأشتر: إن كان فيه القتل فاقتله، وإن كنت فيه



بالخيار فهبة لنا، قال (عليه السلام): (هو لك يا مالك فإذا أصبت أسير أهل القبلة فلا تقتله، فإن أسير أهل القبلة لا يفادى ولا يقتل).^{٦٧)} فقد رفض الإمام (عليه السلام) مفاداة أسرى المسلمين كذلك بالمال. وعن الشعبي (ت ١٠٣هـ) قال: لما أسر علي (عليه السلام) الأسرى يوم صفين فخلّى سبيلهم أتوا معاوية، وقد كان عمرو بن العاص يقول لأسرى أسرههم معاوية: اقتلهم. فما شعروا إلا بأسراهم قد خلّى سبيلهم علي (عليه السلام)، فقال معاوية: يا عمرو، لو أطلعناك في هؤلاء الأسرى لوقعنا في قبيح من الأمر. ألا ترى قد خلّى سبيل أسراننا؟ فأمر بتخليه من في يديه من أسرى علي (عليه السلام). وقد كان علي (عليه السلام) إذا أخذ أسيراً من أهل الشام خلّى سبيله إلا أن يكون قد قتل من أصحابه أحداً فيقتله به. فإذا خلّى سبيله فإن عاد ثانية قتله ولم يخلّ سبيله.^{٦٨)}

٩. عدم جواز قتل الشيوخ والنساء والأطفال والمجروحين في الحرب: يحرم الإسلام التعدي على غير المقاتلين من الشيوخ والنساء والأطفال والمقعدين والمجروحين في الحرب، فقد كان النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)، إذا أراد بيعت سريه دعاهم فأجلسهم بين يديه ثم يقول: ((لَا تَغْلُوا، وَلَا تُمَثِّلُوا، وَلَا تَغْدِرُوا، وَلَا تُقْتَلُوا شَيْخاً فَرِيّاً، وَلَا صَبِيّاً، وَلَا امْرَأَةً، وَلَا تَقْطَعُوا شَجْراً إِلَّا أَنْ تُضْطَرُّوا إِلَيْهَا)).^{٦٩)} وعن الإمام علي (عليه السلام) أنه قال في هذا المجال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): (لا تقتلوا في الحرب إلا من جرت عليه المواسي).^{٧٠)} والمواسي: من بلغ الحلم من الكفار. وعن الإمام علي (عليه السلام) يوصي جنده في المعركة فقال: (وَلَا تُجْهِزُوا عَلَى جَرِيحٍ).^{٧١)} إن الإسلام قد وضع قواعد إنسانية في التعامل مع الأعداء في الحرب، ومن هذه القواعد عدم جواز قتل الأصناف التي ذكرت؛ لأنه لم تقتصر الجرائم من الأعداء على المجروحين والأسرى؛ بل كانت تتعدى إلى النساء والأطفال والشيوخ؛ إمعاناً في الثأر للهزيمة وإسقاطاً للمعنويات، مع العلم أن النساء ليس عليهن جناح حتى ولو سببن واعتدين، فلا يصح الرد عليهن فضلاً على المبادرة إلى إيدائهن وتعذيبهن، ولقد كان العرب يعيرون الرجل الذي يرفع يده على المرأة؛ بل يعيرون حتى أبناءه من بعده. وإلى هذا أشار الإمام (عليه السلام)؛ إذ قال: (وَلَا تَهَيِّجُوا النِّسَاءَ بِأَذَى وَإِنْ شَتَمْنَ أَعْرَاضَكُمْ وَسَبَبْنَ أَمْرَأَكُمْ؛ فَإِنَّهُنَّ ضَعِيفَاتُ الْقَوَى وَالْأَنْفُسِ وَالْعُقُولِ، إِنْ كُنَّا لَنُؤْمَرُ بِالْكَفِّ عَنْهُنَّ وَإِنَّهُنَّ لَمْشَرِكَاتُ وَإِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيَتَنَاوَلُ الْمَرْأَةَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ بِالْفَهْرِ أَوْ الْهَرَاوَةِ، فَيُعِيرُ بِهَا وَعَقْبُهُ مِنْ بَعْدِهِ).^{٧٢)} ولم يكن عموم المدنيين البعيدين عن ساحة الحرب والنزال، بمعزل عن نتائج الحرب المروعة؛ بل كانت بعض الجيوش تصب جام غضبها ونقمتها عليهم لفقدائها بعض المواقع، أو لمقتل قائد من قوادها، أو لخسارتها الحرب، وكأن الناس عليهم أن يدفعوا الضريبة على رغم من بعدهم عن ساحة الحرب.

١٠. عدم الإجهاز على من يدير من الأعداء: ذكر ابن كثير (ت ٧٧٤هـ) في تاريخه وسيرته نقلاً عن ابن هشام (ت ٢١٨هـ): لما اشتد القتال يوم أحد، جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت رايته الأضرار، وأرسل إلى علي أن قدم الراية. فقدم علي وهو يقول: أنا أبو القصم. فناداه أبو سعد بن أبي طلحة، وهو

صاحب لواء المشركين: هل لك يا أبا القصم في المبارزة من حاجة؟ قال: نعم. فبرزنا بين الصفين، فاختلفا ضربتين، فضربه على فصرعه، ثم أنصرف ولم يجهز عليه. فقال له بعض أصحابه: أفلا أجهزت عليه؟ فقال: إنه استقبلني بعورته فعطفتني عليه الرحم وعرفت أن الله قد قتله. وقد فعل ذلك على رضى الله عنه يوم صفين مع بسر بن أبي أرتاة لما حمل عليه ليقتله أبدى له عورته فرجع عنه. وكذلك فعل عمرو بن العاص حين حمل عليه على في بعض أيام صفين أبدى عن عورته فرجع على أيضاً. ففى ذلك يقول الحارث بن النضر السهمي:

أفى كل يوم فارس غير منته وعورته وسط العجاجة بادية

(٧٢)

يكف لها عنه على سنانة ويضحك منها في الخلاء معاوية

ولما أقبل عمرو إلى معاوية ومعاوية يضحك، فقال له عمرو: ما يضحكك يا معاوية؟ قال: ضحكت والله من حملة أبي الحسن عليك وكشفك لسوء تك، فو الله لقد وجدته هاشمياً منافياً بالنزال لا ينظر إلى عورات الرجال، فقال عمرو: والله يا معاوية لو بدا له من صفحتك ما بدا له - من - صفحتي إذا لأوجع قذالك وأيتم عيالك ونهب مالك، فقال معاوية: لو كنت تحتل المزاح مازحتك! فقال عمرو: ما أحملني للمزاح، ولكن إن كان رجل لقي رجلاً فصد عنه ولا يقتله أظطرت دماً، فقال معاوية: لا ولكن تعقب فضيحه وجبناً... فأنشأ معاوية يقول:

ألا لله من هفوات عمرو يعاتبني على ترك البراز

فقد لاقى أبا حسن علياً فأب الوائلي مآب خازي

(٧٣)

ولو لم تبد عورته لأودى به شيخ يذل كل نازي

يظهر أنه ظهر أسلوب جديد استخدم في فن الحروب والهروب من الموت هو: كشف العورات ينجى من الهلكات.

١١. **عدم التمثيل بجثث القتلى:** حرص الإسلام حرصاً بالغاً على حرمة التنكيل والتمثيل بأجساد الموتى والقتلى، ولو كانوا محاربين أو مجرمين. وقد سار أمير المؤمنين على (عليه السلام) على نهج الإسلام بعدم التمثيل بجثث القتلى امتثالاً لأمر رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) الذي قال: ((أَغْرُوا وَكَأ تَغْدِرُوا وَكَأ تُمَثِّلُوا وَكَأ تَقْتُلُوا وَلِيداً)). ومن وصايا الإمام على (عليه السلام) لولديه الحسن والحسين (عليهم السلام) قوله: إني سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، يقول: ((إِيَّاكُمْ وَالْمُتَّلَّهَ وَلَوْ بِالْكَلْبِ الْعَقُورِ)).^(٧٤) إن الإسلام لا يمثل بجثث القتلى؛ بل يدفنها لكي لا تبقى على وجه الأرض كما فعل رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) مع قتلى قريش بعد معركة بدر، ولذا لا يجوز التمثيل بالمقتولين من الأعداء.

١٢. **النهي عن إلقاء السم في بلاد العدو:** مبدأ عدم إلقاء السم في الماء أو الطعام في بلاد الأعداء أخذه الإمام على (عليه السلام) من نهى الرسول الكريم (صلى الله عليه وآله وسلم)، الذي أكد عدم إلقاء السم في بلاد المشركين؛ لأنَّ الحرب في الإسلام لا تنسم بروح عدائيه ظالمة همها الوحيد التنكيل بالعدو، والإضرار غير المشروع به وبالمدينين العزل. وبناءً عليه جاءت النصوص الشرعية ونهت عن الأساليب الهمجية، كإلقاء



السم في الماء أو الطعام في بلاد العدو، وإرسال النار عليهم. فعن الإمام جعفر الصادق (عليه السلام) أنه قال: (قال أمير المؤمنين علي (عليه السلام): نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، أَنْ يُلْقَى السَّمُّ فِي بِلَادِ الْمُشْرِكِينَ).^(٧٨)

١٣. النهي عن قطع الشجر وقتل الحيوانات: ورد عن الإمام علي (عليه السلام) أنه قال: (إنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن قطع الشجر المثمر أو حرقه - يعني في دار الحرب وغيرها - إلا أن يكون ذلك من الصلاح للمسلمين)، فقد قال الله عزَّ وجلَّ: (مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْنَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَى أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيُخْرِجَ الْفَاسِقِينَ).^(٧٩)

وقد ورد أنه (صلى الله عليه وآله وسلم) كان حين يرسل سرية، يوصيهم بأن لا يقطعوا شجراً إلا أن يضطروا إليها. وفي باب النهي عن قتل الحيوانات إلا المؤذى عن ابن عباس قال نهى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ((عن قتل كل ذي روح إلا أن يؤذى)).^(٨٠)

وبهذه التعاليم المسالمة والرحيمة بالشجر والحيوان يربي النبي والإمام (عليهم السلام) أتباعهم على الهدية النافعة غير العبيثة، ويصنعوا من أحدهم مخلوقاً رؤوفاً رحيماً يرفق بكل شيء.

١٤. النهي عن عدم منع الماء عن العدو: وهو من أروع المبادئ الأخلاقية في الحرب عند الإمام علي (عليه السلام)، ففي معركة صفين غلب معاوية وجيشه على ماء الفرات ومنع جيش أمير المؤمنين علي (عليه السلام) من الماء، فلما سمع الإمام ذلك قال: (قاتلوهم على الماء). فقاتلوهم حتى خلوا بينهم وبين الماء وصار في أيدي أصحاب الإمام (عليه السلام)، فلم يمنعه (عليه السلام) عن أعدائه قاتلاً لجيشه: (خذوا من الماء حاجتكم وخلوا عنهم فإن الله نصركم ببيغهم وظلمهم).^(٨١)

١٥. حفظ الكيان المعنوي للأعداء وعدم الشتم: إنَّ مبدأ انصاف الخصم كان منطق الإمام علي (عليه السلام) في حفظ الكيان المعنوي للأعداء وعدم اللجوء إلى طعن الخصوم أو تسقيطهم دينياً وأخلاقياً؛ لذلك منع الإمام (عليه السلام) بعض أفراد جيشه من شتم ولعن جيش معاوية في أثناء حرب صفين، فقالوا: (يا أمير المؤمنين ألسنا محقين؟ قال: بلى، قالوا: أو ليسوا مبطلين؟ قال: بلى، قالوا: فلم منعنا من شتمهم؟ قال: كرهت لكم أن تكونوا لعانين شتامين تشتمون وتبزوون، لكن لو وصفتم مساوئ أعمالهم فقلتم: من سيرتهم كذا وكذا، ومن عملهم كذا وكذا، كان أصوب في القول وأبلغ في العذر، ولو قلتم مكان لعنكم إياهم وبراءتكم منهم: اللهم أحقن دماءنا ودماءهم. وأصلح ذات بيننا وبينهم واهددهم من ضلالتهم حتى يعرف الحق منهم من جهله ويرعوى عن الغي والعدوان من لهج به، كان هذا أحب إلى وخيراً لكم).^(٨٢)

لقد أنصف الإمام (عليه السلام) أعدائه ولم يسع إلى التقليل من شأنهم رافضاً أسلوب تحطيم الكيان المعنوي للخصم بغير وجه حق، فحين سأل عن أهل الجمل المقاتلين له: (أمشركون هم؟! فقال: من الشرك فروا).

فقالوا: أئمنافقون؟! فقال: إن المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلاً. قيل: فما هم يا أمير المؤمنين؟! قال: إخواننا بغوا علينا، فقاتلناهم ببغيهم علينا^(٨٥). وقد مدح الإمام (عليه السلام) بعض ممن قاتله بما يستحقونه فحين نظر إلى سيف الزبير - بعد مقتله في أحداث معركة الجمل - قال: (إن هذا السيف طالما فرج به صاحبه الكرب عن وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم). كان الإمام (عليه السلام) وهو بطل الانتصار في معركة الجمل حزيناً، رقيقاً في حزنه لم يحتقر الذين قاتلوه؛ بل حزن من أجلهم، وبكى أحر البكاء، وظل يرثى قتلاهم، وينشر من أمجادهم على الناس ما اتاحه وقته القصير، ولم يبخل حق قتلاه فلم يلجأ إلى التكفير والشماتة؛ بل كان منصفاً فوق حدود التصور.

١٦. الصلح مع الأعداء: إنَّ القبول بالدعوة إلى الصلح والسلم هي نابعة من حب الإمام (عليه السلام) إلى الحق والعدالة فهو محب للسلم كاره للقتال، إلا إذا كان القتال ضرورة واجبة مفروض عليه. وجهه للسلم إنما كان نتيجة منطقية محترمة لمعنى المجتمع لديه ولما قاده إليه العقل والتجربة من إدراك هول الحروب ومقدار ما تسبب إلى الغالب والمغلوب بين المتقاتلين.

فالإمام (عليه السلام) أوصى بالصلح مع الأعداء وذلك لوجود مصالح كثيرة فيه، لكنه أوصى أيضاً بالحذر من العدو عند الصلح، وقد كتب (عليه السلام) عهداً إلى واليه على مصر مالك الأشتر قال فيه: (لَا تَدْفَعَنَّ صَلَاحاً دَعَاكَ إِلَيْهِ عَدُوُّكَ وَلِلَّهِ فِيهِ رِضَا، فَإِنَّ فِي الصَّلَاحِ دَعَةً لِيُجَنِّدَكَ، وَرَاحَةً مِنْ هُمُومِكَ وَأَمْنًا لِلْبَادِكِ).^(٨٦) بين الإمام على (عليه السلام) سلامة عقود الصلح التي تبرمها الدولة الإسلامية؛ إذ لا يكون فيها إدخال ولا مدالسة ولا خداع، وليس فيها علق، أي الأحداث المفسدة لها، وهي كناية عن أحكام عقد المعاهدات وعقود الصلح، والابتعاد عن لحن القول والمواراة في الأمان والعهود، لكي يكون كل شيء واضحاً وصريحاً من دون لبس وخداع وتدليس.^(٨٧)

١٧. حماية الحصانة السياسية لرسل العدو: تتمثل واحدة من مبادئ السياسة الدولية للإسلام بمبدأ الحصانة السياسية لممثلي البلدان الأجنبية، ولرسل العدو أيضاً. فقد كان الإمام على (عليه السلام) يحث جيشه على التزام هذا النهج بشكل جدي، ويدعوهم إلى التلبث في الموارد المشكوكة، فإذا ما ادعى إنسان أنه من رسل العدو، لا تسوغ مواجهته قبل إنجاز التحريات الكافية. قال الإمام على (عليه السلام): (إن ظفرتم برجل من أهل الحرب فزعم أنه رسول إليكم؛ فإن عرف ذلك منه وجاء بما يدل عليه، فلا سبيل لكم عليه حتى يبلغ رسالاته ويرجع إلى أصحابه، وإن لم تجدوا على قوله دليلاً فلا تقبلوا منه).^(٨٨) ويولي الإمام (عليه السلام) الرسل والمبعوثين اهتماماً خاصاً؛ إذ يدعو إلى صيانة سلامتهم الشخصية بغض النظر عن ما يحملونه من رسائل أو شروط من العدو؛ إذ جاءه (عليه السلام) رسول من معاوية فقال له ما وراءك؟ قال آمن، قال (عليه السلام): (نعم إنَّ الرسل آمنة لا تقتل).^(٨٩)



المبحث الثالث: أصول النظم السياسية الأمنية للإمام (عليه السلام):

تتمثل أصول النظم السياسية الأمنية للإمام (عليه السلام) بما يأتي:

١. تأسيس نظام أمني فاعل: على الرغم من أن التاريخ لا يسجل وجود مؤسسة مستقلة في حكومة الإمام (عليه السلام) بعنوان أنها مؤسسة أمنية، إلا أن ملاحظة النصوص المتفرقة ذات الصلة بالمهام الأمنية، وتأمل الأعمال التي كان يقدم عليها الإمام (عليه السلام) بالاستناد إلى ما يجتمع لديه من أخبار سرية، كل ذلك يحكي وجود تنظيمات في حكومته وظيفتها جمع الأخبار التي تتصل بالأمن الداخلي، والاستخبارات العسكرية، وما له صلة بعمل الولاة والأمراء. لكن ليس في أيدينا معلومات تفصيلية عن تلك التنظيمات، التي من الممكن أنها كانت تؤلف مؤسسة واحدة أو عدة مؤسسات أمنية^(٩١). ولا يخفى أن حفظ النظام والدولة الحقّة العادلة يتوقف على دفع التحركات الداخلية المخالفة وتفريق الجموع المعادية، وإلا خيف على الدولة والأمة أن تفاجأ مواجهة قوى متجمعة معاندة ضدهما فتنفشان وتسقط الدولة وتحمل الأمة خسارات كثيرة في الأموال والنفوس، ومن الواضح أن ذلك يتوقف على المراقبة الصحيحة لتحركات أهل الرب والطاير الخامس وتجمعاتهم السرية بالاستخبارات الدقيقة والعيون البصيرة المحدقة.

فكانت هناك عيون استخبارية للإمام (عليه السلام)، وقد ركز في بعض كتبه على هذه الناحية، فمن كتاب له إلى عماله قال: (بسم الله الرحمن الرحيم. من عبد الله على أمير المؤمنين إلى من قرأ كتابي هذا من العمال، أما بعد: فإن رجالاً لنا عندهم بيعاً خرجوا هرباً فنظنهم وجّوها نحو بلاد البصرة، فاسأل عنهم أهل بلادك، واجعل عليهم العيون في كل ناحية من أرضك، ثم اكتب إلي بما ينتهي إليك عنهم، والسلام). وقال ابن أعثم (ت ٣١٤هـ): "وقد كان مع معاوية رجل من حمير يقال له: الحصين بن مالك، وكان يكتب على بن أبي طالب رضي الله عنه ويدله على عورات معاوية"^(٩٢).

الفرق بين جاسوس العدو وجاسوس المسلمين: أن الأول يقوى جانب الكفر والفساد، والثاني يقوى نظام الحق والعدل، فيجب دفع شرّ الأول وتقوية الثاني. وقد حكى عن نابليون أنه قال: "رجل واحد ذكي من الاستخبارات خير من ألف مقاتل في ميدان الحرب"^(٩٣).

وقد عرفت في خلافة الإمام علي (عليه السلام) وظيفه صاحب الشرطة الذي يشرف على جهاز الشرطة والأفراد، واستحدثت مؤسسة السجن لحبس الجناة والمخالفين^(٩٤).

٢. أهمية الأمن وحفظ النظام: المقصود بحفظ الأمن الاستعداد الدائم لقتال العدو الخارجي والداخلي. يقول الإمام علي (عليه السلام): (لابد للناس من أمير برّ أو فاجر؛ يعمل في أمرته المؤمن، ويستمتع فيها الكافر، ويبلغ الله فيها الأجل، ويجمع به الفيء، ويقا تل به العدو، وتؤمّن به السبل، ويؤخذ به للضعيف من القوى؛ حتى يستريح برّ، ويُسّراح من فاجر). وقال (عليه السلام): (شرّ البلاد بلد لا أمن فيه، ولا

خصب^(٩٧). وعنه (عليه السلام) قال: (شرُّ الأوطان ما لم يأمن فيه القُطانُ)^(٩٨). القُطانُ: الناس المقيمون في البلد.

وعنه (عليه السلام) قال: (اللَّهُمَّ، إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ مَا كَانَ مِنَّا تَنَافُسًا فِي سُلْطَانٍ وَلَا اتِّمَاسًا مِنْ قُضُولِ الحُطَامِ. وَلَكِنْ لِنُرَى الْمَعَالِمَ مِنْ دِينِكَ؛ وَتُظْهِرَ الْأَصْلَاحَ فِي بِلَادِكَ؛ وَيَأْمَنَ الْمَظْلُومُونَ مِنْ عِبَادِكَ)^(٩٩). إِنَّ الإصلاح في نظر الإمام (عليه السلام) بكل جوانبه هو أَنْ يأمن المظلوم على نفسه وحرته، وماله ومكاسبه، ولا يخشى الطغاة والمستغلين. ولا تختص حدود الله سبحانه بجلد الزاني وقطع السارق؛ بل تشمل كل محظور، وأكبر المحظورات السيطرة على العباد، وحفظ الأمن والنظام، وإشاعة الفساد، والتحكم بالأموال والمقدرات، وترويع الآمنين، واستغلال المعدمين، وتضليل البسطاء بالتمويه والدعايات الكاذبة، واتهام الأحرار زوراً وبهتاناً^(١٠٠). وعنه (عليه السلام) قال: (رفاهية العيش في الأمن)^(١٠١). وقال: (نعمتان مجهولتان: الصحة والأمان)^(١٠٢).

إنَّ النعم المتكررة يقل وقعها ويهون خطبها فيبقى شكرها مغفولاً عنه، وفي المشهور نعمتان مجهولتان: الصحة والأمان، فإذا سلبت تبين فقدها، فلو أعيدت استعظمت وشكرت، ومن ثمة ترى البصير لا يشكر نعمة البصر حتى إذا أصيبت عينه فعند ذلك لو أعيدت عليه عرفها نعمةً وشكرها، وكذا النسيم الطيب الذي به قوام الحياة، والتنفس لا يعد نعمة إلا بعد الابتلاء بمخيفة يشرف فيها على الهلاك، فعند ذلك يعرف قدر تلك النعمة والقيام بواجب شكرها.

٣. **إزالة التوتر والحذر من العدو والوفاء بالعهد:** إنَّ تأمل توجيهات الإمام (عليه السلام) في مجال استصلاح الأعداء وتبديلهم إلى أصدقاء، واعتماده مبدأ السلام الحذر مع الأعداء، كل ذلك يدلُّ التزام الإمام (عليه السلام) سياسة إزالة التوتر من أجل ترسيخ الأمن الداخلي للمجتمع الإسلامي. وإلى جوار سياسة إزالة التوتر كان الإمام (عليه السلام) يُوصي المسلمين أَنْ لا يرتقبوا من العدو الخير، ولا يتوقعوا منه النصيحة، وكان يدعوهم إلى عدم الاستهانة بالأعداء واستصغار شأنهم، ويحثُّهم على التزام جانب الحذر لاسيما في مقابل الأعداء الذين لا يجهرون بعدايتهم، وأنَّ يتحینوا الفرصة المواتية لمواجهتهم.

كتب الإمام (عليه السلام) إلى مالك الأشتر لما ولاه مصر: (وَلَكِنْ الْحَذَرُ كُلُّ الْحَذَرِ مِنْ عَدُوِّكَ بَعْدَ صَلَاحِهِ؛ فَإِنَّ الْعَدُوَّ رُبَّمَا قَارَبَ لِيَتَغَفَّلَ فَحُذَّ بِالْحَزَمِ، وَأَتَاهُمْ فِي ذَلِكَ حَسَنُ الظَّنِّ، وَإِنْ عَقَدْتَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ عَدُوِّكَ عَقْدَةً، أَوْ أَلْبَسْتَهُ مِنْكَ ذِمَّةً، فَحُطَّ عَهْدُكَ بِالْوَفَاءِ وَارْعَ ذِمَّتَكَ بِالْأَمَانَةِ)^(١٠٣). يقول الإمام (عليه السلام) لمالك: لا تتق وتغير بعدوك لمجرد حصول الوفاق بينك وبينه، وإنَّ كانت الشروط صالحة ومرضية، فإنَّ الظالم الطامع يترقب الفرص للوثوب والنكث بالعهد، فاجعل عينك عليه، واحترز مما يجوز وقوعه منه، وعامله بالتحفظ شأن الحازم الحكيم. (وإنَّ عقدت بينك وبين عدوك عقدة). وإنَّ سبق أَنْ قطعت على نفسك عهداً فقد صار وثاقه في عنقك، ولا مناص لك منه إلا بالوفاء^(١٠٤).



ويلج الإمام (عليه السلام) إلى العلاقات التي تنشؤها المعاهدات، سواء أكان في زمن السلم أم الحرب، فكان: مبدئه: (أوفوا إذا عاهدتم) ^(١٠٥). وعد الإمام (عليه السلام) المراحل السيئة في حياة الأمة هي تلك التي تخان بها العهود، ويرفض أسلوب الكذب والخديعة والمراوغة؛ إذ يقول: (إِنَّ الْوَفَاءَ تَوْأَمُ الصِّدْقِ وَلَا أَعْلَمُ جَنَّةً أَوْفَى مِنْهُ) ^(١٠٦).

٤. الامتناع عن سياسة الرعب واتباع سياسة العفو والتسامح: امتنع الإمام (عليه السلام) تماماً عن استخدام سياسة إثارة الرعب والخوف، والركون إلى وسائل القسوة غير القانونية، في مواجهة العناصر المناوئة للأمن. ولم يلجأ أبداً إلى مبدأ إنزال العقوبة بالمتهمين والذين تحوم حولهم الشبهات في تعكير الجو العام، قبل وقوع الجرم. وسعى حثيثاً نحو الحد من شروء الحرب وآثارها السلبية رافضاً مبدأ استخدام القسوة والانتقام في الحروب؛ إذ يقول: (أقبح أفعال المقتدر الانتقام) ^(١٠٧). ويحذر (عليه السلام) من العواقب النفسية والسياسية لهذا النمط من السلوك؛ إذ يقول: (لا سودد مع انتقام) ^(١٠٨). وبدلاً من ذلك يقدم الإمام (عليه السلام) العفو والتسامح في التعامل مع الخصوم؛ إذ يقول: (إِذَا قَدَّرْتَ عَلَى عَدُوِّكَ، فَاجْعَلِ الْعَفْوَ عَنْهُ شُكْرًا لِلْقُدْرَةِ عَلَيْهِ) ^(١٠٩). ولم يتخل الإمام (عليه السلام) عن مبدئه بتعزيز سياسة العفو مع الخصوم حتى حين كان على فراش الشهادة؛ إذ قال عن قاتله: (إِنْ أَبَقَ فَأَنَا وَلِيٌّ دَمِي، وَإِنْ أَقْنِ فَالْفَنَاءُ مِعَادِي، وَإِنْ أَعْفَ فَالْعَفْوُ لِي قُرْبَةٌ وَهُوَ لَكُمْ حَسَنَةٌ، فَاعْفُوا) ^(١١٠). (أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ) ^(١١١).

٥. مبدأ تطبيق القانون في مواجهة المجرمين: لم يمنع النظام العلوي اللجوء إلى ممارسة التعذيب في مواجهة المتهمين والمظنونين وحسب؛ بل منع من تعذيب المجرمين أيضاً؛ إذ لم يكن من حق إنسان أن يُهين مجرماً. فإذا ما ثبت الجرم في المحكمة ينفذ بالمجرم القانون الإلهي، وإذا حصل أحياناً وأن تخطى منفذ الحكم دائرة العقوبة المنصوصة عمداً أو سهواً يُنزل به القصاص، كما وقع لقنبر عندما زاد في جلد مجرم ثلاثة سياط، فما كان من المجرم إلا أن اقتصر به ^(١١٢). إن سمو الإمام (عليه السلام) النفسي وحسه الإنساني قد أثر بشكل جلي على تبنيه منهج العفو والسماح حتى مع الأعداء المحاربين والمجرمين، فهو بخلقه وطبعه يصفح عن قاتله؛ إذ يقول لابنه الحسن (عليه السلام): (يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، لَا أَلْفِينَكُمْ تَخَوْضُونَ دِمَاءَ الْمُسْلِمِينَ خَوْضًا، تَقُولُونَ قَتَلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، أَلَا لَا تَقْتُلُنَّ بِي إِلا قَاتِلِي، أَنْظَرُوا إِذَا أَنَا مِتُّ مِنْ ضَرْبَتِهِ هَذِهِ، فَاضْرِبُوهُ ضَرْبَةً بِضَرْبَةٍ، وَلَا تُمَثِّلُوا بِالرَّجُلِ) ^(١١٣). وقد أمر الإمام (عليه السلام) ابنه الحسن (عليه السلام) بمعاملة عبد الرحمن بن ملجم، ضاربه وقاتله، بالرفقة والإحسان إليه، والاهتمام بصحته وتغذيته؛ إذ أوصاه: (بحقّي عليك يا بني، إلاً ما طيبتهم مطعمه ومشربه، وأرفقوا به إلى حين موتي، وتطعمه ممّا تأكل وتسقيه ممّا تشرب، حتّى تكون أكرم منه) ^(١١٤).

٦. سياسته مع المعارضين: كان الإمام (عليه السلام) يلجأ إلى مبدأ العمل بالمداراة مع المعارضين السياسيين والعسكريين ما لم يصلوا إلى تخوم الفساد والتآمر الأمني، وهو يؤمن أن سياسة الرفق بالمعارضين ومداراتهم تخفف من غلوائهم وتقلل مخالفتهم. فالإمام (عليه السلام) لم يعمد إلى مواجهة الخوارج ما داموا لم يرتكبوا قتلاً، ولم يخلوا بأمن المجتمع الإسلامي ولم يجرؤوا إلى الخطر؛ بل تحمّل سبائهم وتجريحهم، ولم يقطع عنهم حتى عطاءهم من بيت المال! أمّا في التعامل مع المتآمرين ضد الأمن العام فقد كان الإمام (عليه السلام) يختار الحكم بما يناسب سعة المؤامرة وعمقها. فقد كان ينفي المتآمرين حيناً، ويحبسهم حيناً آخر، وقد يلجأ إلى المواجهة العسكرية والقوة كحل^(١١٥). فكان الإمام علي (عليه السلام) يتعامل مع مفهوم المعارضة بوصفه حالة طبيعية ضرورية في المجتمع الإسلامي من منطلق إنساني بحث فحرص على محاورتهم وبحث أسباب معارضتهم له مع تأمين الحماية الكاملة لهم ولأسرهم، فنحن نرى تعامله مع معارضيه في حرب الجمل وحرب الخوارج؛ إذ كان يذهب مع وفد من الصحابة أمثال عبد الله بن عباس أو مع مالك الأشتر أو غيرهم لفض النزاع والوصول إلى حل يضمن لهم ممارسة حياتهم الطبيعية داخل مجتمعهم، فرى ذلك في حرب الجمل عندما أراد الإمام (عليه السلام) قتالهم قال لطلحه عندما كان يريد قتاله: (أولم تبايعني يا أبا محمد طائفاً غير مكره؟ قال طلحة: بايعتك والسيف في عنقي. قال ألم تعلم أنني ما أكرهت أحداً على البيعة ولو كنت مكرهاً أحداً لأكرهت سعداً وابن عمر ومحمد بن مسلمة أبوا البيعة واعتزلوا فتركهم). النص هنا يوضح أن الإمام (عليه السلام) كان لا يسلب من أحد إرادته أو مواظنته أو عطاءه على الرغم من معارضته له وعدم الرضا بحكومته وهذا يدل على أن حكومته كانت حكومة شعبية منطلقة من آراء الأغلبية بالحكومة وأنه يتعامل بما نسميه اليوم بالديمقراطية، فحكومته كانت على طرفي نقيض من الحكومات التي سبقته^(١١٦).

الخاتمة:

الموضوع الذي كنا بصددده يكتسب طابعاً فنياً عسكرياً بحثاً، فقد تتبعنا فيه مقاطع من توجيهات الإمام (عليه السلام) وممارساته الميدانية كقائد فذ كان قد أدى دوراً كبيراً في تثبيت أركان الإسلام. وقد لخص البحث إلى ما يأتي:

١. أوجد (عليه السلام) من النظم العسكرية وفنون الحرب وسلمها من الفنون ما لم يسبقه أحد.
٢. يتطلب التخطيط للحرب وتنفيذها من القادة أن يأخذوا بالحسبان المبادئ التي رسم خطوطها الإمام علي (عليه السلام) من أخلاق ونبل حتى مع العدو لتكون آلية عميلة في العمليات العسكرية التي لا مثيل لها؛ لأن الإمام (عليه السلام) كان مجباً للسلم كارهاً للقتال، لكن مجمل الحروب التي خاضها في خلافته كانت قد فرضت عليه.
٣. في الجانب العسكري ترتبط عوامل عدة وتشابك لتقرير نتيجة الحرب، والعلم العسكري يفرض أن القوة أو العدة تحتاج إلى تخطيط، والتخطيط يحتاج إلى قادة ميدانيين، ويضع إلى جانب ذلك كله العنصر



المعنوي كشرط ضروري ملازم لكل مراحل المعركة وقبلها، وإلى هذه الصورة تبرز الحاجة إلى التدقيق في كيفية خلق الاستعداد لدى المقاتل لكي يخوض المعركة بصرامه واستبسال وهذا ما قام به الإمام علي (عليه السلام) في هذا الجانب.

٤. حرص الإمام علي (عليه السلام) على انتخاب الصالحين ولا سيما إذا تعلق الأمر بالقادة والأمراء. وكانت توصياته تؤكد هذا الجانب المهم.

٥. سعى الإمام (عليه السلام) حثيثاً نحو الحد من شرور الحرب وآثارها السلبية، رافضاً مبدأ استخدام القسوة والانتقام في الحروب، وبدلاً من ذلك يقدم العفو والتسامح في التعامل مع الخصوم، ولم يكن هذا الأسلوب موجوداً سابقاً في الصراعات العسكرية بين الإمبراطوريات المتنازعة قبل الإسلام وبعده.

الهوامش:

١. ينظر: الريشهري، موسوعة الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)، ٤٣.
٢. ابن شعبة الحراني، تحف العقول، ١٩٢.
٣. الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)، نهج البلاغة، ٣٦٦.
٤. ابن ميثم البحراني، شرح نهج البلاغة، ٣٥٠/٤.
٥. القاضي النعمان المغربي، دعائم الإسلام، ٣٧٢/١.
٦. الطبرسي، مستدرک الوسائل، ٨٢/١١.
٧. سورة النساء، الآية ١٠٢.
٨. الطبرسي، مستدرک الوسائل، ٨٢/١١.
٩. الشيخ حسن المصطفوي، التحقيق في كلمات القرآن الكريم، ١٧٠/٥.
١٠. القاضي النعمان المغربي، دعائم الإسلام، ٣٧٢/١.
١١. الواسطي، عيون الحكم والمواعظ، ٨٣.
١٢. ابن مزاحم المنقري، وقعة صفين، ٤٠٦.
١٣. الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)، نهج البلاغة، ٣٧٤.
١٤. ابن ميثم البحراني، شرح نهج البلاغة، ٣٨٧/٤.
١٥. الشيخ المفيد، الاختصاص، ٦٥.
١٦. ابن النديم، فهرست ابن النديم، ٢٢٣.
١٧. المجلسي، بحار الأنوار، ١٥١/٤٢.
١٨. ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ٢٨٤/٧.
١٩. الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)، نهج البلاغة، ٤٣٢.
٢٠. ينظر: محمد جواد مغنية، في ظلال نهج البلاغة، ٧١/٤.



٢١. مسلم، صحيح مسلم، ٦٣/٢.
٢٢. سورة الفتح، الآية ٢٩.
٢٣. ينظر: الخوئي، منهاج البراعة، ٢٠٤/٢٠.
٢٤. الشيخ المفيد، الجمل، ١٩٦.
٢٥. الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)، نهج البلاغة، ٥٣١.
٢٦. الريشهري، موسوعة الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)، ٤٥.
٢٧. ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ٢٥/١.
٢٨. ينظر: شهاب الدين الحسيني، الاستراتيجية العسكرية في معارك الإمام علي (عليه السلام)، ٥.
٢٩. ابن ميثم البحراني، شرح نهج البلاغة، ٣٨٠/٤.
٣٠. شهاب الدين الحسيني، الاستراتيجية العسكرية في معارك الإمام علي (عليه السلام)، ٨.
٣١. الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)، نهج البلاغة، ٣٧١.
٣٢. ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ٨٩/١٥.
٣٣. المجلسي، بحار الأنوار، ٤٦٥/٣٢.
٣٤. ابن ميثم البحراني، شرح نهج البلاغة، ٣٧٧/٤.
٣٥. الريشهري، موسوعة الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)، ٧٤.
٣٦. م ن، ٣١٩.
٣٧. الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)، نهج البلاغة، ٩٧.
٣٨. شهاب الدين الحسيني، الاستراتيجية العسكرية في معارك الإمام علي (عليه السلام)، ٩.
٣٩. الشيخ الكليني، الكافي، ٤٦٠/٧.
٤٠. البخاري، صحيح البخاري، ٢٤/٤؛ ١٧٩/٤؛ ٥٢/٨.
٤١. الطبري، تاريخ الأمم والملوك، ٥٦٥/٣.
٤٢. القاضي النعمان المغربي، دعائم الإسلام، ٣٧٠/١.
٤٣. الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)، نهج البلاغة، ٩١.
٤٤. ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ٥/٢.
٤٥. العلامة الحلي، تذكرة الفقهاء، ٤٤/٩.
٤٦. القاضي النعمان المغربي، دعائم الإسلام، ٣٦٩/١.
٤٧. السيد حسن القبانجي، مسند الإمام علي (عليه السلام)، ٢٩١/٤.
٤٨. ينظر: الريشهري، موسوعة الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)، ٤٨-٤٥.
٤٩. المجلسي، بحار الأنوار، ٤٥٣/٣٣.
٥٠. الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)، نهج البلاغة، ٣٧٣.



٥١. الشهيد الأول، الدروس الشرعية في فقه الإمامية، ٣٢/٢.
٥٢. الشيخ الكليني، الكافي، ٢٨/٥.
٥٣. الترمذي، سنن الترمذي، ٨٤/٣.
٥٤. الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)، نهج البلاغة، ٥٠٩.
٥٥. ابن ميثم البحراني، شرح نهج البلاغة، ٣٥٩/٥.
٥٦. أبو الهذيل: محمد بن الهذيل العبدى بالولاء المعروف بالعلاف كان شيخ البصريين في الاعتزال ومن أكبر علمائهم توفي في سامراء سنة ٢٣٥ بعد أن أشرف على المائة وقد كف بصره وخرف في آخر عمره.
- الشريف المرتضى، الشافي في الإمامة، هامش ٣١١/٢.
٥٧. ينظر: ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ٦٠/١٩.
٥٨. الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)، نهج البلاغة، ١٨٠.
٥٩. ابن شعبه الحراني، تحف العقول، ١٩٧.
٦٠. الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)، نهج البلاغة، ٤٢٤.
٦١. شهاب الدين الحسيني، الاستراتيجية العسكرية في معارك الإمام علي (عليه السلام)، ٧.
٦٢. الشيخ الشيرازي، الأمثل، ٣٣٣/١٦.
٦٣. الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)، نهج البلاغة، ٣٧٣.
٦٤. ابن أبي شيبة، المصنف، ٧٢٥/٨.
٦٥. البلاذري، ٤٨٦/٢.
٦٦. الأصمعي بن ضرارى: كان من أهل الشام مع جيش معاوية وفي صفين ندب له الإمام علي (عليه السلام) الأشر، فأخذه أسيراً من غير أن يقاتل. الطبرسي، مستدرک الوسائل، ٥٥/١١.
٦٧. ابن مزاحم المنقري، وقعة صفين، ٤٦٧.
٦٨. الشيخ علي الأحمدي، الأسير في الإسلام، ٩٠.
٦٩. الشيخ الكليني، الكافي، ٢٧/٥.
٧٠. المجلسي، بحار الأنوار، ١٦٧/١٩.
٧١. الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)، نهج البلاغة، ٣٧٣.
٧٢. ابن ميثم البحراني، شرح نهج البلاغة، ٣٨٢/٤.
٧٣. السيرة النبوية، ٣٩/٣.
٧٤. ينظر: ابن أعثم، الفتوح، ٤٨/٣.
٧٥. مسلم، صحيح مسلم، ١٤٠/٥.
٧٦. الطبراني، المعجم الكبير، ١٠٠/١.
٧٧. الشيخ الكليني، الكافي، ٢٨/٥.



٧٨. القاضي النعمان المغربي، دعائم الإسلام، ٣٧١/١.
٧٩. سورة الحشر، الآية ٥.
٨٠. السيد العاملي، الصحيح من سيرة النبي الأعظم (صلى الله عليه وآله وسلم)، ١٥٠/٩.
٨١. المتقي الهندي، كنز العمال، ٣٩/١٥.
٨٢. ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ٢٨٤/٣.
٨٣. م ن، ٢٨٥/٣.
٨٤. العلامة الحلي، إرشاد الأذهان، ١٤٢/١.
٨٥. ابن كثير، البداية والنهاية، ٣٢١/٧.
٨٦. ينظر: ابن قتيبة الدينوري، الأخبار الطوال، ١٤٩.
٨٧. الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)، نهج البلاغة، ٤٢٢.
٨٨. شهاب الدين الحسيني، الاستراتيجية العسكرية في معارك الإمام علي (عليه السلام)، ٨.
٨٩. القاضي النعمان المغربي، دعائم الإسلام، ٣٧٦/١.
٩٠. المتقي الهندي، كنز العمال، ٧٧٤/٥.
٩١. الريشهري، موسوعة الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)، ٤٢.
٩٢. الثقفى، الغارات، ٣٣٨/١.
٩٣. الفتوح، ٧٨/٣.
٩٤. الشيخ منتظري، دراسات في ولاية الفقيه، ٥٥٥/٢.
٩٥. ينظر: إبراهيم سلمان الكروي وعبد التواب شرف الدين، المرجع في الحضارة العربية الإسلامية، ٩٥.
٩٦. الواسطي، عيون الحكم والمواعظ، ٢٩٤.
٩٧. الآمدى، غرر الحكم، ٣٠٥/١.
٩٨. الواسطي، عيون الحكم والمواعظ، ٢٩٥.
٩٩. الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)، نهج البلاغة، ١٨٩.
١٠٠. ينظر: محمد جواد مغنّية، في ظلال نهج البلاغة، ٢٧٠/٢.
١٠١. الواسطي، عيون الحكم والمواعظ، ٢٧١.
١٠٢. محمد جواد مغنّية، في ظلال نهج البلاغة، ٢٦٣/٣.
١٠٣. الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)، نهج البلاغة، ٤٤٢.
١٠٤. محمد جواد مغنّية، في ظلال نهج البلاغة، ١١٢/٤.
١٠٥. المجلسي، بحار الأنوار، ٩/٧٥.
١٠٦. الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)، نهج البلاغة، ٨٣.
١٠٧. الواسطي، عيون الحكم والمواعظ، ١١٣.



١٠٨. ابن ميثم البحراني، شرح مئة كلمة لأمر المؤمنين (عليه السلام)، ٢٠٨.
١٠٩. الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)، نهج البلاغة، ٤٧٠.
١١٠. الشيخ الكليني، الكافي، ٢٩٩/١.
١١١. سورة النور، الآية ٢٢.
١١٢. الريشهري، موسوعة الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)، ٤١.
١١٣. ابن ميثم البحراني، اختيار مصباح السالكين، ٥٣٥.
١١٤. الشيخ علي الأحمدى، الأسير في الإسلام، ٢١٤.
١١٥. ينظر: الريشهري، موسوعة الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)، ٤٢.
١١٦. ابن قتيبة الدينوري، الإمامة والسياسة، ٩٥/١.
١١٧. حامد السعيدى، الخطوط العامة في حكومة الإمام علي (عليه السلام)، ٤.

المصادر والمراجع:

- خير ما نتدئ به القرآن الكريم.

المصادر:

- الآمدى، القاضى أبو الفتح عبد الواحد بن محمد التميمي (ت ٥٥٥هـ):
١. غرر الحكم ودرر الكلم، (مطبعة التبليغ الإسلامى، قم، ١٣٦٦هـ).
- ابن الأثير، أبو الحسن عز الدين علي بن محمد الشيباني الجزرى الموصلى (ت ٦٣٠هـ):
٢. الكامل فى التاريخ، (دار صادر، بيروت، ١٣٨٦هـ).
- ابن أعثم، أبو محمد أحمد بن أعثم الكوفى (ت ٣١٤هـ):
٣. كتاب الفتوح، تحقيق على شيرى، (دار الأضواء للطباعة والنشر، بيروت، ١٤١١هـ).
- البخارى، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفى (ت ٢٥٦هـ):
٤. صحيح البخارى، (دار الفكر، بيروت، ١٤٠١هـ).
- البلاذرى، أبو الحسن أحمد بن يحيى بن جابر (ت ٢٧٩هـ):
٥. جمل من أنساب الأشراف، تحقيق محمد باقر المحمدى، (مؤسسة الأعلی، بيروت، ١٣٩٤هـ).
- الترمذى، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة (ت ٢٧٩هـ):
٦. سنن الترمذى، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان، (دار الفكر للطباعة، بيروت، ١٤٠٣هـ).
- الثقفى، إبراهيم بن محمد الكوفى (ت ٢٨٣هـ):
٧. الغارات، تحقيق جلال الدين المحدث، (مطبعة بهمن، قم، د.ت).
- ابن أبى الحديد، عز الدين عبد الحميد بن هبة الله المدائنى المعتزلى (ت ٦٥٦هـ):



٨. شرح نهج البلاغة، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، (دار إحياء الكتب العلمية، بيروت، ١٣٧٨هـ).
- ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد الظاهري (ت ٤٥٦هـ):
٩. المحلي، تحقيق احمد محمد شاكر، (دار الفكر، بيروت، د.ت).
- الشريف المرتضى، أبو القاسم علي بن الحسين بن موسى (ت ٤٣٦هـ):
١٠. الشافعي في الإمامة، تحقيق عبد الزهراء الحسيني الخطيب، (مؤسسة إسماعيليان، قم، ١٤١٠هـ).
- ابن شعبة الحراني، أبو محمد الحسن بن علي بن الحسين الحلبي (ت القرن ٤هـ):
١١. تحف العقول عن آل الرسول (تحفة العقول)، تحقيق علي أكبر غفاري، (مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ١٤٠٤هـ).
- الشهيد الأول، الشيخ شمس الدين محمد بن مكّي العاملي (ت ٧٨٦هـ):
١٢. الدروس الشرعية في الفقه الإسلامي، تحقيق مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم، (مطبعة مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم، د.ت).
- ابن أبي شيبه، أبو عبد بكر عبد الله بن محمد ابن أبي شيبه الكوفي (ت ٢٣٥هـ):
١٣. مصنف بن أبي شيبه في الحديث والآثار (المصنف)، تحقيق سعيد اللحام، (دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٤٠٩هـ).
- الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب (ت ٣٦٠هـ):
١٤. المعجم الكبير، تحقيق حمدي عبد الحميد، (دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت).
- الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير (ت ٣١٠هـ):
١٥. تاريخ الأمم والملوك (تاريخ الطبري)، (مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ١٤٠٣هـ).
- العلامة الحلي، أبو منصور جمال الدين الحسن بن يوسف بن المطهر (ت ٧٢٦هـ):
١٦. تذكرة الفقهاء، تحقيق مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، (مطبعة ستاره، قم، ١٤١٩هـ).
١٧. إرشاد الأذهان، تحقيق الشيخ فارس الحسون، (مطبعة مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ١٤١٠هـ).
- الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام): أبو الحسن علي بن أبي طالب بن عبد المطلب (ت ٤٠هـ):
١٨. نهج البلاغة، مجموع ما اختاره الشريف ابو الحسن محمد الرضي بن الحسن الموسوي من كلام أمير المؤمنين أبي الحسن علي بن أبي طالب، ضبط نصّه وابتكر فهارسه العلميّة وحققه صبحي الصالح، (الطبعة الأولى، بيروت، ١٣٨٧هـ).
- القاضي النعمان المغربي، النعمان بن محمد التميمي المغربي (ت ٣٦٣هـ):
١٩. دعائم الإسلام، تحقيق آصف بن علي أصغر، (دار المعارف، القاهرة، ١٣٨٣هـ).
- ابن قتيبة، أبو محمد عبد الله بن مسلم الدينوري (ت ٢٧٦هـ):
٢٠. الأخبار الطوال، تحقيق عبد المنعم عامر، (دار إحياء الكتاب العربي، القاهرة، ١٩٦٠هـ).
٢١. الإمامة والسياسة، تحقيق علي شيري، (مطبعة أمير، قم، ١٤١٣هـ).



- ابن كثير، أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن عمر القيسى الدمشقى (ت ٧٧٤هـ):
٢٢. البداية والنهاية فى التاريخ، تحقيق على شيرى، (دار إحياء التراث العربى، بيروت، ١٤٠٨هـ).
٢٣. السيرة النبوية، تحقيق مصطفى عبد الواحد، (دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، ١٣٩٣هـ).
- الشيخ الكليني، أبو جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق الرازى (ت ٣٢٨هـ):
٢٤. الكافي (الأصول من الكافي)، تحقيق على أكبر الغفارى، (دار الكتب الإسلامية، طهران، ١٣٨٨هـ).
- المتقى الهندى، علاء الدين على المتقى الهندى بن حسام الدين الهندى (ت ٩٧٥هـ):
٢٥. كنز العمال، تحقيق بكرى حياتى وصفوة السقا، (مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٩هـ).
- المجلسى، محمد باقر (ت ١١١١هـ):
٢٦. بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، (مؤسسة الوفاء، بيروت، ١٤٠٣هـ).
- ابن مزاحم المنقرى، ابن مزاحم المنقرى، نصر بن مزاحم بن سيار التميمى الكوفى (ت ٢١٢هـ):
٢٧. وقعة صفين، تحقيق عبد السلام محمد هارون، (مطبعة المدنى، مصر، ١٣٨٢هـ).
- مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشبرى النيسابورى (ت ٢٦١هـ):
٢٨. صحيح مسلم، (دار الفكر، بيروت، د.ت).
- الشيخ المفيد، أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان العكبرى البغدادى (ت ٤١٣هـ):
٢٩. الاختصاص، صححه وعلق عليه على أكبر الغفارى، (مطبعة دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٤١٤هـ).
٣٠. الجمل، (مكتبة الداورى، قم، د.ت).
- ابن ميثم البحرانى، كمال الدين ميثم بن على بن ميثم البحرانى (ت ٦٧٩هـ):
٣١. اختيار مصباح السالكين، تحقيق محمد هادى الأمينى، (مؤسسة الطبع والنشر التابعة للآستانة الرضوية المقدسة، مشهد - إيران، ١٤٠٨هـ).
٣٢. شرح مئة كلمة لأمر المؤمنين (عليه السلام)، تحقيق مير جلال الدين الحسنى، (منشورات جماعة المدرسين فى الحوزة العلمية، قم، د.ت).
٣٣. شرح نهج البلاغة، عنى بتصحيحه عدة من الأفاضل وقُوبِلَ بِعِدَّةِ نُسَخٍ مَوْثُوقٍ بِهَا، (الناشر مركز النشر مكتب الإعلام الإسلامى، قم، ١٤٠٤هـ).
- ابن النديم، أبو الفرج محمد بن إسحاق (ت ٣٨٠هـ):
٣٤. فهرست ابن النديم (الفهرست للنديم)، تحقيق رضا تجدد، (مصر، د.ت).
- الواسطى، الشيخ كافى الدين أبى الحسن على بن محمد الليثى (ت ق ٦):
٣٥. عيون الحكم والمواعظ، تحقيق حسين الحسينى البيرجندى، (دار الحديث، قم، ١٤١٨هـ).



المراجع:

- ابراهيم سلمان الكروي وعبد التواب شرف الدين:
١. المرجع في الحضارة العربية الإسلامية، (منشورات ذات السلاسل، الكويت، دت).
السيد حسن القبانجي:
٢. مسند الإمام علي (عليه السلام)، تحقيق هادي السلامي، (مطبعة الأعلمي، بيروت، ١٤٢١هـ).
الشيخ حسن المصطفوي:
٣. التحقيق في كلمات القرآن الكريم، (مؤسسة الطباعة والنشر وزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي، طهران، ١٤١٧هـ).
الريشهرى، محمد:
٤. موسوعة الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) في الكتاب والسنة والتاريخ بمساعدة محمد كاظم الطباطبائي ومحمود الطباطبائي، (دار الحديث، قم، ١٤٢١هـ).
الشيخ الشيرازي، ناصر مكارم:
٥. الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، (طبع الحوزة العلمية، قم، ١٤٠٤هـ).
الطبرسي، ميرزا حسين النوري (ت ١٣٢٠هـ):
٦. مستدرک الوسائل ومستنبط المسائل، تحقيق مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، (مؤسسة آل البيت، بيروت، ١٤٠٨هـ).
السيد العاملي، جعفر مرتضى:
٧. الصحيح من سيرة النبي الأعظم (صلى الله عليه وآله وسلم)، (دار الهادي للطباعة والنشر، بيروت، ١٤١٥هـ).
الشيخ علي الأحمدى:
٨. الأسير في الإسلام، (مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ١٤٢٢هـ).
محمد جواد مغنّية (ت ١٤٠٠هـ):
٩. في ظلال نهج البلاغة، (مطبعة ستار، قم، ١٤٢٧هـ).

شبكة التواصل (الأترنت):

حامد السعيدى:

١. الخطوط العامة في حكومة الإمام علي (عليه السلام).

<http://annabaa.org/nba>

شهاب الدين الحسيني،

٢. الاستراتيجية العسكرية في معارك الإمام علي (عليه السلام).

haydarya.com/maktaba_moktasah